

١ . - تفسير قوله تعالى :

**( يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون ( ٢١ ) الذي جعل لكم الأرض فراشا والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون ( ٢٢ ) )**

شرح تبارك وتعالى في بيان وحدانية ألوهيته ، بأنه تعالى هو المنعم على عبده ، بإخراجهم من العدم إلى الوجود وإسباغهم عليهم النعم الظاهرة والباطنة ، بأن جعل لهم الأرض فراشا ، أي : مهذا كالفرش مقرر موطأة مثبتة بالرواسي الشامخات

( والسماء بناء ) وهو السقف ، كما قال في الآية الأخرى : ( وجعلنا السماء سقفا محفوظا وهم عن آياتها معرضون ) [ الأنبياء : ٣٢ ] وأنزل لهم من السماء ماء - والمراد به السحاب هاهنا - في وقته عند احتياجهم إليه ، فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار ما هو مشاهد ؛ رزقا لهم ولأنعامهم ، كما قرر هذا في غير موضع من القرآن . ومن أشبه آية بهذه الآية قوله تعالى : ( الله الذي جعل لكم الأرض قرارا والسماء بناء وصوركم فأحسن صوركم ورزقكم من الطيبات ذلكم الله ربكم فتبارك الله رب العالمين ) [ غافر : ٦٤ ] ومضمونه : أنه الخالق الرازق مالك الدار ، وساكنيها ، ورازقهم ، فبهذا يستحق أن يعبد وحده ولا يشرك به غيره ؛

ولهذا قال : ( فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون ) وفي الصحيحين عن ابن مسعود ، قال : قلت : يا رسول الله ، أي الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله ندا ، وهو خلقك الحديث . وكذا حديث معاذ : [ ص : ١٩٥ ] أتدري ما حق الله على عباده ؟ أن يعبدوه لا يشركوا به شيئا الحديث وفي الحديث الآخر : لا يقولن أحدكم : ما شاء الله وشاء فلان ، ولكن ليقل ما شاء الله ، ثم شاء فلان .

وقال سفيان بن سعيد الثوري ، عن الأجلح بن عبد الله الكندي ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عباس ، قال : قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : ما شاء الله وشئت . فقال : أجعلتني لله ندا ؟ قل : ما شاء الله وحده . رواه ابن مردويه ، وأخرجه النسائي ، وابن ماجه من حديث عيسى بن يونس ، عن الأجلح ، به . وهذا كله صيانة وحماية لجناب التوحيد ، والله أعلم .

وقال محمد بن إسحاق : حدثني محمد بن أبي محمد ، عن عكرمة ، أو سعيد بن جببر ، عن ابن عباس ، قال : قال الله تعالى : ( يا أيها الناس اعبدوا ربكم ) للفريقين جميعا من الكفار والمنافقين ، أي : وحدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم .

وبه عن ابن عباس : ( فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون ) أي : لا تشركوا بالله غيره من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر ، وأنتم تعلمون أنه لا رب لكم يرزقكم غيره وقد علمتم أن الذي يدعوكم إليه [ ص : ١٩٦ ] الرسول صلى الله عليه وسلم من توحيده هو الحق الذي لا شك فيه . وهكذا قال قتادة .

وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم ، حدثنا أبي عمرو ، حدثنا أبي الضحاك بن مخلد أبو عاصم ، حدثنا شبيب بن بشر ، حدثنا عكرمة ، عن ابن عباس ، في قول الله ، عز وجل ( فلا تجعلوا لله أندادا ) وأنتم تعلمون [ قال : الأنداد هو الشرك ، أخفى من دبيب النمل على صفة سوداء في ظلمة الليل ، وهو أن يقول : والله وحياتك يا فلان ، وحياتي ، ويقول : لولا كلبه هذا لأتانا اللصوص ، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص ، وقول الرجل لصاحبه : ما شاء الله وشئت ، وقول الرجل : لولا الله وفلان . لا تجعل فيها فلان . هذا كله به شرك

وفي الحديث : أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله وشئت ، فقال : أجعلتني لله ندا . وفي الحديث الآخر : نعم القوم أنتم ، لولا أنكم تنددون ، تقولون : ما شاء الله ، وشاء فلان .

قال أبو العالية : ( فلا تجعلوا لله أندادا ) أي عدلاء شركاء . وهكذا قال الربيع بن أنس ، وقتادة ، والسدي ، وأبو مالك : وإسماعيل بن أبي خالد . وقال مجاهد : ( فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون ) قال : تعلمون أنه إله واحد

في التوراة والإنجيل . وهذه الآية دالة على توحيدته تعالى بالعبادة وحده لا شريك له ، وقد استدل به كثير من المفسرين كالرازي وغيره على وجود الصانع فقال : وهي دالة على ذلك بطريق الأولى ، فإن من تأمل هذه الموجودات السفلية والعلوية واختلاف أشكالها وألوانها وطباعتها ومناقعتها ووضعها في مواضع النفع بها محكمة ، علم قدرة خالقها وحكمته وعلمه وإتقانه وعظيم سلطانه ، كما قال بعض الأعراب ، وقد سئل : ما الدليل على وجود الرب تعالى ؟ فقال : يا سبحان الله ، إن البعرة لتدل على البعير ، وإن أثر الأقدام لتدل على المسير ، فسماء ذات أبراج ، وأرض ذات فجاج ، وبحار ذات أمواج ؟ ألا يدل ذلك على وجود اللطيف الخبير ؟ وحكى فخر الدين عن الإمام مالك أن الرشيد سأله عن ذلك فاستدل باختلاف اللغات والأصوات والنعومات ، وعن أبي حنيفة أن بعض الزنادقة سأله عن وجود البارئ تعالى ، فقال لهم : دعوني فأني مفكر في أمر قد أخبرت عنه ، ذكروا لي أن سفينة في البحر موقرة فيها أنواع من المتاجر وليس بها أحد يحرسها ولا يسوقها ، وهي مع ذلك تذهب وتجيء وتسير بنفسها وتخرق الأمواج العظام حتى تتخلص منها ، وتسير حيث شاءت بنفسها من غير أن يسوقها أحد . فقالوا : هذا شيء لا يقوله عاقل ، فقال : ويحكم ، هذه الموجودات بما فيها من العالم العلوي والسفلي وما اشتملت عليه من الأشياء المحكمة ليس لها صانع ! ! فبهت القوم ورجعوا إلى الحق وأسلموا على يديه . وعن الشافعي : أنه سئل عن وجود الصانع ، فقال : هذا ورق التوت طعمه واحد تأكله الدود فيخرج منه الإبريسم ، وتأكله النحل فيخرج منه العسل ، وتأكله الشاة والبعير والأنعام فتلقبه بعرا وروثا ، وتأكله الطباء فيخرج منها المسك وهو شيء واحد . وقال آخرون : من تأمل هذه السماوات في ارتفاعها واتساعها وما فيها من الكواكب الكبار والصغار المنيرة من السيارة ومن الثوابت ، وشاهدها كيف تدور مع الفلك العظيم في كل يوم وليلة دويرة ولها في أنفسها سير يخصها ، ونظر إلى البحار الملتفة للأرض من كل جانب ، والجبال الموضوعة في الأرض لتقر ويسكن ساكنوها مع اختلاف أشكالها وألوانها كما قال : ( ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف ألوانها وغرابيب سود ومن الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه كذلك إنما يخشى الله من عباده العلماء ) [ فاطر : ٢٧ ، ٢٨ ] وكذلك هذه الأنهار السارحة من قطر إلى قطر لمنافع العباد وما ذرأ في الأرض من الحيوانات المتنوعة والنبات المختلف الطعوم والأراييح والأشكال والألوان مع اتحاد طبيعة التربة والماء ، علم وجود الصانع وقدرته العظيمة وحكمته ورحمته بخلقه ولطفه بهم وإحسانه إليهم وبره بهم لا إله غيره ولا رب سواه ، عليه توكلت وإليه أنيب ، والآيات في القرآن الدالة على هذا المقام كثيرة جدا .

## ٢ - تفسير قوله تعالى

**( ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم إذا أنتم بشر تنتشرون ( ٢٠ ) ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ( ٢١ ) ومن آياته خلق السماوات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم إن في ذلك لآيات للعالمين )**

يقول تعالى : ( ومن آياته ) الدالة على عظمته وكمال قدرته أنه خلق أباكم آدم من تراب ، ( ثم إذا أنتم بشر تنتشرون ) ، فأصلكم من تراب ، ثم من ماء مهين ، ثم تصور فكان علقة ، ثم مضغة ، ثم صار عظاما ، شكله على شكل الإنسان ، ثم كسا الله تلك العظام لحما ، ثم نفخ فيه الروح ، فإذا هو سميع بصير . ثم خرج من بطن أمه صغيرا ضعيف القوى والحركة ، ثم كلما طال عمره تكاملت قواه وحركاته حتى آل به الحال إلى أن صار بيني المدائن والحصون ، ويسافر في أقطار الأقاليم ، ويركب متن البحور ، ويدور أقطار الأرض ويتكسب ويجمع الأموال ، وله فكرة وغور ، ودهاء ومكر ، ورأي وعلم ، واتساع في أمور الدنيا والآخرة كل بحسبه . فسبحان من أقدرهم وسيرهم وسخرهم وصرفهم في فنون المعاش والمكاسب ، وفاوت بينهم في العلوم والفكرة ، والحسن والقيح ، والغنى والفقر ، والسعادة والشقاوة؛ ولهذا قال تعالى ( ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم إذا أنتم بشر تنتشرون ) . وقال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن سعيد وغندر ، قالا حدثنا عوف ، عن قسامة بن زهير ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر الأرض ، جاء منهم الأبيض والأحمر والأسود وبين ذلك ، والخبث والطيب ، والسهل والحزن ، وبين ذلك " . ورواه أبو داود والترمذي من طرق ، عن عوف الأعرابي ، به . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . وقوله : ( ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا ) أي : خلق لكم من جنسكم إنانا يكن لكم أزواجا ، ( لتسكنوا إليها ) ، كما قال تعالى : ( هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها ) [ الأعراف : ١٨٩ ] يعني بذلك حواء ، خلقها الله من آدم من ضلعه الأضغر الأيسر . ولو أنه جعل بني آدم كلهم ذكورا وجعل إناثهم من جنس آخر [ من غيرهم ] إما من جان أو حيوان ، لما حصل هذا الائتلاف بينهم وبين الأزواج ، بل كانت تحصل نفرة لو كانت الأزواج من غير الجنس . ثم من تمام رحمته ببني آدم أن جعل أزواجهم

من جنسهم ، وجعل بينهم وبينهن مودة : وهي المحبة ، ورحمة : وهي الرأفة ، فإن الرجل يمسك المرأة إما لمحبته لها ، أو لرحمة بها ، بأن يكون لها منه ولد ، أو محتاجة إليه في الإنفاق ، أو للألفة بينهما ، وغير ذلك ، ( إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ) .  
 خلق السماوات والأرض ( أي : خلق السماوات في ارتفاعها واتساعها ، وشفوف أجرامها وزهارة كواكبها ونجومها الثوابت والسيارات ، والأرض في انخفاضها وكثافتها وما فيها من جبال وأودية ، وبحار وقفار ، وحيوان وأشجار . وقوله : ( واختلاف ألستكم ) يعني اللغات ، فهؤلاء بلغة العرب ، وهؤلاء نثر لهم لغة أخرى ، وهؤلاء كرج ، وهؤلاء روم ، وهؤلاء إفرنج ، وهؤلاء بربر ، وهؤلاء تكرر ، وهؤلاء حبشة ، وهؤلاء هند ، وهؤلاء عجم ، وهؤلاء صقالية ، وهؤلاء خزر ، وهؤلاء أرمن ، وهؤلاء أكراد ، إلى غير ذلك مما لا يعلمه إلا الله من اختلاف لغات بني آدم ، واختلاف ألوانهم وهي حلاهم ، فجميع أهل الأرض - بل أهل الدنيا - منذ خلق الله آدم إلى قيام الساعة : كل له عيوان وحاجبان ، وأنف وجبين ، [ ص : ٣١٠ ] وفم وخدان . وليس يشبه واحد منهم الآخر ، بل لا بد أن يفارقه بشيء من السمات أو الهيئة أو الكلام ، ظاهراً كان أو خفياً ، يظهر عند التأمل ، كل وجه منهم أسلوب بذاته وهيئة لا تشبه الأخرى . ولو توافق جماعة في صفة من جمال أو قبح ، لا بد من فارق بين كل واحد منهم وبين الآخر ، ( إن في ذلك لآيات للعالمين ومن آياته منامكم بالليل والنهار وابتغواكم من فضله ) أي : ومن الآيات ما جعل لكم من صفة النوم في الليل والنهار ، فيه تحصل الراحة وسكون الحركة ، وذهاب الكلال والتعب ، وجعل لكم الانتشار والسعي في الأسباب والأسفار في النهار ، وهذا ضد النوم ، ( إن في ذلك لآيات لقوم يسمعون ) أي : يعون .

قال الطبراني : حدثنا حجاج بن عمران السدوسي ، حدثنا عمرو بن الحصين العقيلي ، حدثنا محمد بن عبد الله بن علاثة ، حدثني ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، سمعت عبد الملك بن مروان يحدث عن أبيه ، عن زيد بن ثابت ، رضي الله عنه ، قال : أصابني أرق من الليل ، فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " قل : اللهم غارت النجوم ، وهدأت العيون ، وأنت حي قيوم ، يا حي يا قيوم ، [ أنم عيني و ] أهدئ ليلي " فقلتها فذهب عني .

### ٣ - تفسير قوله تعالى

**( هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم يخرجكم طفلاً ثم لتكونوا شيوخاً ومنكم من يتوفى من قبل ولتبلغوا أجلاً مسمى ولعلكم تعقلون ) ( ٦٧ )**

( هو الذي خلقكم من تراب) بخلق أبيكم آدم منه (ثم من نطفة) مني (ثم من علقة) دم غليظ (ثم يخرجكم طفلاً) ( بمعنى أطفالاً (ثم يبيئكم (لتبلغوا أشدكم) تكامل قوتكم من الثلاثين سنة إلى الأربعين (ثم لتكونوا شيوخاً) بضم الشين وكسر ها (ومنكم من يتوفى من قبل) قبل الأشد والشيخوخة فعل ذلك بكم لتعيشوا (ولتبلغوا أجلاً مسمى) وقتاً محدوداً (ولعلكم تعقلون) دلالة التوحيد فتؤمنوا

يقول تعالى ذكره أمراً نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم بتنبية مشركي قومه على حججه عليهم في وحدانيته : قل يا محمد لقومك : أمرت أن أسلم لرب العالمين الذي صفته هذه الصفات ، وهي أنه خلق أباكم آدم " من تراب ثم خلقكم " من نطفة ثم من علقة " بعد أن كنتم نطفاً " ثم يخرجكم طفلاً " من بطون أمهاتكم صغاراً ، " ثم لتبلغوا أشدكم " ، فتتكمّل قواكم ، وبتناهي شبابكم ، وتماثل خلقكم شيوخاً " ومنكم من يتوفى من قبل " أن يبلغ الشيخوخة " ولتبلغوا أجلاً مسمى " يقول : ولتبلغوا ميقاتاً مؤقتاً لحياتكم ، وأجلاً محدوداً لا تجاوزونه ، ولا تتقدمون قبله " . ولعلكم تعقلون " يقول : وكي تعقلوا حجج الله عليكم بذلك ، وتندبروا آياته فتعرفوا بها أنه لا إله غيره فعل ذلك .

قوله تعالى : " هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم يخرجكم طفلاً " أي أطفالاً . وقد تقدم هذا . ثم لتبلغوا أشدكم " وهي حالة اجتماع القوة وتماثل العقل . وقد مضى في ( الأنعام ) بيانه . " ثم لتكونوا شيوخاً " بضم الشين وقراءة نافع و ابن محيصن و حفص و هشام و يعقوب و أبو عمرو على الأصل ، لأنه جمع فعل ، نحو : قلب و قلوب و رأس و رؤوس . وقرأ الباقون بكسر الشين لمراعاة الباء وكلاهما جمع كثرة ، وفي العدد القليل أشياخ والأصل أشيخ ، مثل فلس وأفلس إلا أن الحركة في الباء ثقيلة . وقرئ . ( شياً ) على التوحيد ، كقوله : ( طفلاً ) والمعنى كل واحد منكم ، واقتصر على الواحد لأن الغرض بيان الجنس . وفي الصحاح : جمع الشيوخ : شيوخ وأشياخ وشيخة وشيخان ومشيخة ومشايع ومشيوخاء ، والمرأة شيخة . قال عبيد كأنها شيخة رقيب

وقد شاخ الرجل يشيخ شياً بالتحريك على أصله وشيخوخة ، وأصل الباء متحركة فسكنت ، لأنه ليس في الكلام فعلول . وشيخ تشبيهاً أي شاخ . [ وشيخته ] دعوته شياً للتبجيل . وتصغير الشيخ شبيخ وشيخ أيضاً بكسر

الشين ولا تغل شويع النحاس : وإن اضطر شاعر جاز أن يقول أشيخ مثل عين وأعين إلا أنه حسن في عين ، لأنها مؤنثة . والشيوخ من جاوز أربعين سنة . " ومنكم من يتوفى من قبل " قال مجاهد : أي من قبل أن يكون شيخاً ، أو من قبل هذه الأحوال إذا خرج سقطاً . " ولتبلغوا أجلاً مسمى " قال مجاهد : الموت لكل . واللام لام العاقبة . " ولعلكم تعقلون " ذلك فتعلموا أن لا إله غيره

يقول تبارك وتعالى قل يا محمد لهؤلاء المشركين إن الله عز وجل ينهى أن يعبد أحد سواه من الأصنام والأنداد والأوثان وقد بين تبارك وتعالى أنه لا يستحق العبادة أحد سواه في قوله جلّت عظمته: " هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقه ثم يخرجكم طفلاً ثم لتبلغوا أشدكم ثم لتكونوا شيوخاً" أي هو الذي يقلبكم في هذه الأطوار كلها وحده لا شريك له وعن أمره وتدبيره وتقديره يكون ذلك "ومنكم من يتوفى من قبل" أي من قبل أن يوجد ويخرج إلى هذا العالم بل تسقطه أمه سقطاً ومنهم من يتوفى صغيراً وشاباً وكهلاً قبل الشيخوخة كقوله تعالى: "لنبين لكم ونقر في الأرحام ما نشاء إلى أجل مسمى" وقال عز وجل ههنا: "ولتبلغوا أجلاً مسمى ولعلكم تعقلون" قال ابن جريج تتذكرون البعث ثم قال تعالى: "هو الذي يحيي ويميت" أي هو المتفرد بذلك لا يقدر على ذلك أحد سواه "فإذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون" أي لا يخالف ولا يمانع بل ما شاء كان لا محالة

ثم أردف هذا بذكر دليل من الأدلة على التوحيد فقال: " هو الذي خلقكم من تراب" أي خلق أبائكم الأول، وهو آدم، وخلق من تراب يستلزم خلق ذريته منه "ثم من نطفة ثم من علقه" قد تقدم تفسير هذا في غير موضع "ثم يخرجكم طفلاً" أي أطفالاً، وأفرده لكونه اسم جنس، أو على معنى يخرج كل واحد منكم طفلاً "ثم لتبلغوا أشدكم" وهي الحالة التي تجتمع فيها القوة والعقل، وقد سبق بيان الأشد مستوفى في الأنعام، واللام التعليلية في لتبلغوا غاية الكمال، وقوله: "ثم لتكونوا شيوخاً" معطوف على لتبلغوا، قرأ نافع وحفص وأبو عمرو وابن محيصن وهشام "شيوخاً" بضم الشين، وقرأ الباقر بكسر ها، وقرئ شيخاً على الأفراد لقوله طفلاً، والشيوخ من جاوز الأربعين سنة "ومنكم من يتوفى من قبل" أي من قبل الشيخوخة "ولتبلغوا أجلاً مسمى" أي وقت الموت أو يوم القيامة، واللام هي لام العاقبة "ولعلكم تعقلون" أي لكي تعقلوا توحيد ربكم وقدرته البالغة في خلقكم على هذه الأطوار المختلفة

هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقه ثم يخرجكم طفلاً "، أي: أطفالاً، " ثم لتبلغوا أشدكم ثم " 67. لتكونوا شيوخاً، ومنكم من يتوفى من قبل "، أي: من قبل أن يصير شيخاً، " ولتبلغوا "، جميعاً، " أجلاً مسمى "، وقتاً معلوماً محدوداً لا تجاوزونه، يريد أجل الحياة إلى الموت، " ولعلكم تعقلون "، أي: لكي تعقلوا توحيد ربكم وقدرته.

هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقه ثم يخرجكم طفلاً " أطفالاً ، والتوحيد لإرادة الجنس أو " -67 على تأويل كل واحد منكم . " ثم لتبلغوا أشدكم " اللام فيه متعلقة بمحذوف تقديره : ثم يقيقكم لتبلغوا وكذا في قوله : " ثم لتكونوا شيوخاً " ويجوز عطفه على " لتبلغوا " وقرأ نافع وأبو عمرو وحفص وهشام شيوخاً بضم الشين ، وقرئ شيخاً كقوله طفلاً . " ومنكم من يتوفى من قبل " من قبل الشيخوخة أو بلوغ الأشد " ولتبلغوا " ويفعل ذلك لتبلغوا : " أجلاً مسمى " هو وقت الموت أو يوم القيامة . " ولعلكم تعقلون " ما في ذلك من الحجج والبر .

٤ . - تفسير قوله تعالى

( لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ (٢٢) )

جملة مبينة للإنكار الذي في قوله تعالى { أم اتخذوا آلهة } [ الأنبياء : ٢١ ] ولذلك فصلت ولم تعطف .

وضمير المثني عائد إلى { السموات والأرض } [ الأنبياء : ١٩ ] من قوله تعالى : { وله من في السموات والأرض } [ الأنبياء : ١٩ ] أي لو كان في السموات والأرض آلهة أخرى ولم يكن جميع من فيها ملكاً لله وعباداً له لفسدت السموات والأرض واختل نظامهما الذي خلقتا به .

وهذا استدلال على بطلان عقيدة المشركين إذ زعموا أن الله جعل آلهة شركاء له في تدبير الخلق ، أي أنه بعد أن خلق السموات والأرض أقام في الأرض شركاء له ، ولذلك كانوا يقولون في التلبية في الحج «لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك» وذلك من الضلال المضطرب الذي وضعه لهم أئمة الكفر بجهلهم وترويح ضلالهم على عقول الدهماء .

وبذلك يتبين أن هذه الآية استدلال على استحالة وجود آلهة غير الله بعد خلق السموات والأرض لأن المشركين لم يكونوا ينكرون أن الله هو خالق السموات والأرض ، قال تعالى : { ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله } في سورة [ الزمر : ٣٨ ] ، وقال تعالى : { ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم } في سورة الزخرف ( ٩ ) . فهي مسوقة لإثبات الوحدانية لا لإثبات وجود الصانع إذ لا نزاع فيه عند المخاطبين ، ولا لإثبات انفراده بالخلق إذ لا نزاع فيه كذلك ، ولكنها منتظمة على ما يناسب اعتقادهم الباطل لكشف خطئهم وإعلان باطلهم .

والفساد : هو اختلال النظام وانتفاء النفع من الأشياء . ففساد السماء والأرض هو أن تصيرا غير صالحتين ولا منتسقتي النظام بأن يبطل الانتفاع بما فيهما . فمن صلاح السماء نظام كواكبها ، وانضباط مواقيت طلوعها وغروبها ، ونظام النور والظلمة . ومن صلاح الأرض مهدها للسير ، وإنباتها للشجر والزرع ، واشتمالها على المرعى والحجارة والمعادن والأخشاب ، وفساد كل من ذلك يبطلان نظامه الصالح .

ووجه انتظام هذا الاستدلال أنه لو تعددت الآلهة للزم أن يكون كل إله متصفاً بصفات الإلهية المعروفة آثارها ، وهي الإرادة المطلقة والقدرة التامة على التصرف ، ثم إن التعدد يقتضي اختلاف متعلقات الإرادات والقدر لأن الآلهة لو استوت في تعلقات إراداتها ذلك لكان تعدد الآلهة عيباً للاستغناء بواحد منهم ، ولأنه إذا حصل كائن فإن كان حدوثه بإرادة متعددين لزم اجتماع مؤثرين على مؤثر واحد وهو محال لاستحالة اجتماع علتين تامتين على معلول واحد . فلا جرم أن تعدد الآلهة يستلزم اختلاف متعلقات تصرفاتها اختلافاً بالأنواع ، أو بالأحوال ، أو بالبقاع ، فالإله الذي لا تنفذ إرادته في بعض الموجودات ليس بإله بالنسبة إلى تلك الموجودات التي أوجدها غيره .

ولا جرم أن تختلف متعلقات إرادات الآلهة باختلاف مصالح رعاياهم أو مواطنهم أو أحوال تصرفاتهم فكل يغار على ما في سلطانه .

فثبت أن التعدد يستلزم اختلاف الإرادات وحدوث الخلاف .

ولما كان التماثل في حقيقة الإلهية يقتضي التساوي في قوة قدرة كل إله منهم ، وكان مقتضياً تمام المقدره عند تعلق الإرادة بالقهر للضد بأن لا يصده شيء عن استئصال ضده ، وكل واحد منهم يدفع عن نفسه بغزو ضده وإفساد ملكه وسلطانه ، تعين أنه كلما توجه واحد منهم إلى غزو ضده أن يهلك كل ما هو تحت سلطانه فلا يزال يُفسد ما في السموات والأرض عند كل خلاف كما قال تعالى : { وما كان معه من إله إذن لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض } في سورة المؤمنون ( ٩١ ) .

فلا جرم دلت مشاهدة دوام السموات والأرض على انتظامهما في متعدد العصور والأحوال على أن إلهها واحد غير متعدد .

فأما لو فرض التفاوت في حقيقة الإلهية فإن ذلك يقتضي رجحان بعض الآلهة على بعض ، وهو أدخل في اقتضاء الفساد إذ تصير الغلبة للأقوى منهم فيجعل الكل تحت كلاله ويفسد على كل ضعيف منهم ما هو في حوزته فيكون الفساد أسرع .

وهذا الاستدلال باعتبار كونه مسوقاً لإبطال تعدد خاص ، وهو التعدد الذي اعتقده أهل الشرك من العرب واليونان الزاعمين تعدد الآلهة بتعدد القبائل والتصرفات ، وكذا ما اعتقده المانوية من الفرس المثبتين إلهين أحدهما للخير والآخر للشر أو أحدهما للنور والآخر للظلمة هو دليل قطعي .

وأما باعتبار ما نحاه المتكلمون من الاستدلال بهذه الآية على إبطال تعدد الآلهة من أصله بالنسبة لإيجاد العالم وسموه برهان التمانع ، فهو دليل إقناعي كما قال سعد الدين التفتزاني في «شرح النسفية» . وقال في «المقاصد» : «وفي بعضها ضعف لا يخفى» .

وبيانه أن الاتفاق على إيجاد العالم يمكن صدوره من الحكيمين أو الحكماء فلا يتم الاستدلال إلا بقياس الآلهة على الملوك في العرف وهو قياس إقناعي .

ووجه تسميته برهان التمانع أن جانب الدلالة فيه على استحالة تعدد الإله هو فرض أن يتمانع الآلهة ، أي يمنع بعضهم بعضاً من تنفيذ مراده ، والخوض فيه مقامنا غني عنه .

والمنظور إليه في الاستدلال هنا هو لزوم فساد السموات والأرض لا إلى شيء آخر من مقدمات خارجة عن لفظ الآية حتى يصير الدليل بها دليلاً قطعياً لأن ذلك له أدلة أخرى كقوله تعالى { وما كان معه من إله إذن لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض } وسيجيء في سورة المؤمنون ( ٩١ ) .

وأما الاستدلال ببرهان التمانع فللمتكلمين في تقريره طريقتان ذكرهما صاحب «المواقف» .

الأولى : طريقة الاستدلال بلزوم التمانع بالفعل وهي الطريقة المشهورة . وتقريرها : أنه لو كان للعالم صانعان متماثلان في القدرة ، فلا يخلو إما أن تتفق إرادتهما وحينئذ فالفعل إن كان بإرادتهما لزم اجتماع مؤثرين تامين على مؤثر بفتح المثلثة واحد وهو محال لامتناع اجتماع العلتين التامتين على معلول واحد . وإن كان الفعل بإحدى الإرادتين دون الأخرى لزم ترجيح إحداها بلا مرجح لاستوائهما في الصفة والموصوف بها ، وإما أن تختلف إرادتهما فيلزم التمانع ، ومعناه أن يمنع كل منهما الآخر من الفعل لأن الفرض أنهما مستويان في القدرة .

ويرد على الاستدلال بهاته الطريقة أمور :

أحدها أنه لا يلزم تساوي الإلهين في القدرة بل يجوز عقلاً أن يكون أحدهما أقوى قدرةً من الآخر ، وأجيب عنه بأن العجز مطلقاً مناف للألوهية بدهاءة . قاله عبد الحكيم في «حاشية البيضاوي» .

الأمر الثاني : يجوز أن يتفق الإلهان على أن لا يريد أحدهما إلا الأمر الذي لم يردده الآخر فلا يلزم عجز من لم يفعل .

الأمر الثالث : يجوز أن يتفق الإلهان على إيجاد الأمر المراد بالاشتراك لا بالاستقلال .

الأمر الرابع : يجوز تفويض أحدهما للآخر أن يفعل فلا يلزم عجز المفوض لأن عدم إيجاد المقدور لممانع أراده القادر لا يسمّى عجزاً ، لا سيما وقد حصل مراده ، وإن لم يفعله بنفسه .

والجواب عن هذه الثلاثة الأخيرة أنّ في جميعها نقصاً في الألوهية لأن الألوهية من شأنها الكمال في كل حال .

إلا أن هذا الجواب لا يخرج البرهان عن حد الإقناع .

الطريقة الثانية : عول عليها التفتزاني في «شرح العقائد النسفية» وهي أنّ تعدد الإلهين يستلزم إمكان حصول التمانع بينهما ، أي أن يمنع أحدهما ما يريده الآخر ، لأن المتعددين يجوز عليهم الاختلاف في الإرادة . وإذا كان هذا الإمكان لازماً للتعدد فإن حصل التمانع بينهما إذ تعلقت إرادة أحدهما بوجود شخص معين وتعلقت إرادة الآخر بعدم وجوده ، فلا يصح أن يحصل المرادان معاً للزوم اجتماع النقيضين ، وإن حصل أحد المرادين لزم عجز صاحب المراد الذي لم يحصل ، والعجز يستلزم الحدوث وهو محال ، فاجتماع النقيضين أو حدوث الإله لازمٌ لازمٌ لازمٌ للتعدد وهو محال ، ولازم اللازم لازمٌ فيكون الملزوم الأول محالاً ، قال التفتزاني : وبه تندفع الإيرادات الواردة على برهان التمانع .

وأقول يرد على هذه الطريقة أن إمكان التمانع لا يوجب نهوض الدليل ، لأن هذا الإمكان يستحيل وقوعه باستحالة حدوث الاختلاف بين الإلهين بناء على أنّ اختلاف الإرادة إنما يجيء من تفاوت العلم في الانكشاف به ، ولذلك يقل الاختلاف بين الحكماء . والإلهان نفرضهما مستويين في العلم والحكمة فعلمهما وحكمتهما يقتضيان انكشافاً متماثلاً فلا يريد أحدهما إلا ما يريده الآخر فلا يقع بينهما تمناع ، ولذلك استدل في المقاصد على لزوم حصول الاختلاف بينهما بحكم اللزوم العادي .

بقي النظر في كيفية صدور الفعل عنهما فذلك انتقل إلى ما بنيت عليه الطريقة الأولى .

وإن احتمال اتفاق الإلهين على إرادة الأشياء إذا كانت المصلحة فيها بناء على أنّ الإلهين حكيمان لا تختلف إرادتهما ، وإن كان احتمالاً صحيحاً لكن يصير به تعدد الإله عيباً لأن تعدد الولاة الأمور ما كان إلا لطلب ظهور

الصواب عند اختلافهما ، فإذا كانا لا يختلفان فلا فائدة في التعدد ، ومن المحال بناء صفة أعلى الموجودات على ما لا أثر له في نفس الأمر ، فالآية دليل قطعي .

ثم رجع عن ذلك في «شرح النسفية» فحقق أنها دليل إقناعي على التقديرين ، وقال المحقق الخيالي إلى أنها لا تكون دليلاً قطعياً إلا بالنظر إلى تحقيق معنى الظرفية من قوله تعالى { فيهما ، } وعين أن تكون الظرفية ظرفية التأثير ، أي لو كان مؤثر فيهما ، أي السماوات والأرض غير الله تكون الآية حجة قطعياً . وقد بسطه عبد الحكيم في «حاشيته على الخيالي» ولا حاجة بنا إلى إثبات كلامه هنا .

والاستثناء في قوله تعالى { إلا الله } استثناء من أحد طرفي القضية لا من النسبة الحكمية ، أي هو استثناء من المحكوم عليه لا من الحكم . وذلك من مواقع الاستثناء لأن أصل الاستثناء هو الإخراج من المستثنى منه فالغالب أن يكون الإخراج من المستثنى باعتبار تسلط الحكم عليه قبل الاستثناء وذلك في المفرغ وفي المنصوب ، وقد يكون باعتباره قبل تسلط الحكم عليه وذلك في غير المنصوب ولا المفرغ فيقال حينئذ إن ( إلا ) بمعنى غير والمستثنى يعرب بدلاً من المستثنى منه .

وُفِرَع على هذا الاستدلال إنشاءً تنزيه الله تعالى عن المقالة التي أبطلها الدليل بقوله تعالى : { فسبحان الله ربّ العرش عما يصفون } أي عما يصفونه به من وجود الشريك .

وإظهار اسم الجلالة في مقام الإضمار لتربية المهابة .

ووصفه هنا برب العرش للتذكير بأنه انفرد بخلق السماوات وهو شيء لا ينازعون فيه بل هو خالق أعظم السماوات وحاويها وهو العرش تعريضاً بهم بإلزامهم لازم قولهم بانفراده بالخلق أن يلزم انتفاء الشركاء له فيما دون ذلك .

٥ - تفسير قواه تعالى ( إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده إنه كان حليماً غفوراً ( ٤١ ) )

يقول - تعالى ذكره - : ( إن الله يمسك السماوات والأرض ) لئلا تزولا من أماكنهما ( ولئن زالتا ) يقول : ولو زالتا ( إن أمسكهما من أحد من بعده ) يقول : ما أمسكهما أحد سواه . ووضعت " لئن " في قوله ( ولئن زالتا ) في موضع " لو " لأنهما يجابان بجواب واحد ، فينشأ بهان في المعنى ، ونظير ذلك قوله ( ولئن أرسلنا ريحا فرأوه مصفراً لظلوا من بعده يكفرون ) بمعنى : ولو أرسلنا ريحا ، وكما قال ( ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب ) بمعنى : لو أتيت . وقد بينا ذلك فيما مضى بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ذكر من قال ذلك : حدثنا بشر قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قوله ( إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا ) من مكانهما . حدثنا ابن بشار قال : ثنا عبد الرحمن قال : ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل قال : جاء رجل إلى عبد الله ، فقال : من أين جئت ؟ قال : من الشام ، قال : من لقيت ؟ قال : لقيت كعباً . فقال : ما حدثك كعب ؟ قال : حدثني [ ص : ٤٨٢ ] أن السماوات تدور على منكب ملك . قال : فصدفته أو كذبتة ؟ قال : ما صدفته ولا كذبتة . قال : لوددت أنك افتديت من رحلتك إليه براحتك ورحلها ، وكذب كعب ، إن الله يقول ( إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده ) .

حدثنا جرير ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال : ذهب جندب البجلي إلى كعب الأحبار فقدم عليه ، ثم رجع ، فقال له عبد الله : حدثنا ما حدثك . فقال : حدثني أن السماء في قطب كقطب الرحا ، والقطب عمود على منكب ملك . قال عبد الله : لوددت أنك افتديت رحلتك بمثل رحلتك ، ثم قال : ما تنتكت اليهودية في قلب عبد فكادت أن تفارقه ، ثم قال ( إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا ) كفى بها زوالاً أن تدور .

وقوله ( إنه كان حليماً غفوراً ) يقول - تعالى ذكره - : إن الله كان حليماً عمن أشرك وكفر به من خلقه في تركه تعجيل عذابه له ، غفوراً لذنوب من تاب منهم ، وأنان إلى الإيمان به ، والعمل بما يرضيه .

### (قل لو كان معه آلهة كما تقولون إذا لابتغوا إلى ذي العرش سبيلا)

عود إلى إبطال تعدد الآلهة ؛ زيادة في استئصال عقائد المشركين من عروقها ، فالجملة استئناف ابتدائي بعد جملة ولا تجعل مع الله إلها آخر فتلقى في جهنم ملوما مدحورا ، والمخاطب بالأمر بالقول هو النبي صلى الله عليه وسلم لدمغهم بالحجة المقنعة بفساد قولهم ، وللاهتمام بها افتتحت ب قل ؛ تخصيصا لهذا بالتبليغ ، وإن كان جميع القرآن مأمورا بتبليغه .

وجملة كما تقولون معترضة للتنبيه على أن تعدد الآلهة لا تحقق له ، وإنما هو مجرد قول عار عن المطابقة لما في نفس الأمر .

وابتغاء السبيل : طلب طريق الوصول إلى الشيء ، أي توخيه والاجتهاد لإصابته ، وهو هنا مجاز في توخي وسيلة الشيء ، وقد جاء في حديث موسى والخضر عليهما السلام أن موسى سأل السبيل إلى لقيا الخضر .

و ( إن ) دالة على الجواب والجزاء فهي مؤكدة لمعنى الجواب الذي تدل عليه اللام المقترنة بجواب ( لو ) الامتناعية الدالة على امتناع حصول [ ص: ١١١ ] جوابها لأجل امتناع وقوع شرطها ، وزائدة بأنها تفيد أن الجواب جزاء عن الكلام المجاز ، فالمقصود الاستدلال على انتفاء إلهية الأصنام ، والملائكة الذين جعلوهم آلهة وهذا الاستدلال يحتمل معنيين مألهاً واحد : المعنى الأول : أن يكون المراد بالسبيل سبيل السعي إلى الغلبة والقهر ، أي لطلبوا مغالبة ذي العرش وهو الله تعالى ، وهذا كقوله تعالى وما كان معه من إله إن ذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض ، ووجه الملازمة التي بني عليها الدليل أن من شأن أهل السلطان في العرف والعادة أن يتطلبوا توسعة سلطانهم ويسعى بعضهم إلى بعض بالغزو ، ويتألبوا على السلطان الأعظم ليسلبوه ملكه أو بعضه ، وقديما ما ثارت الأمراء والسلاطين على ملك الملوك وسلبوه ملكه ، فلو كان مع الله آلهة لسلكوا عادة أمثالهم .

وتمام الدليل محذوف للإيجاز ، يدل عليه ما يستلزمه ابتغاء السبيل على هذا المعنى من التدافع والتغالب اللازمين عرفا لحالة طلب سبيل النزول بالقريبة أو الحي لقصد الغزو ، وذلك المفضي إلى اختلال العالم لاشتغال مدبريه بالمقاتلة ، والمدافعة على نحو ما يوجد في ميثلوجيا اليونان من تغالب الأرباب ، وكيد بعضهم لبعض ، فيكون هذا في معنى قوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا ، وهو الدليل المسمى ببرهان التمانع في علم أصول الدين ، فالسبيل على هذا المعنى مجاز عن التمكن والظفر بالمطلوب ، والابتغاء على هذا ابتغاء عن عداوة وكراهة .

وقوله كما تقولون على هذا الوجه تنبيه على خطئهم ، وهو من استعمال الموصول في التنبيه على الخطأ .

والمعنى الثاني : أن يكون المراد بالسبيل سبيل الوصول إلى ذي العرش ، وهو الله تعالى وصول الخضوع والاستعطاف والتقرب ، أي لطلبوا ما يوصلهم إلى مرضاته كقوله يبتغون إلى ربهم الوسيلة [ ص: ١١٢ ] ووجه الاستدلال أنك جعلتموهم آلهة ، وقلتم ما نعبدكم إلا ليكونوا شفعاءنا عند الله ، فلو كانوا آلهة كما وصفتم إلهيتهم لكانوا لا غنى لهم عن الخضوع إلى الله ، وذلك كاف لكم بفساد قولكم ، إذ الإلهية تقتضي عدم الاحتياج ؛ فكان مأل قولكم إنهم عباد الله مكرمون عنده ، وهذا كاف في تفطنكم لفساد القول بإلهيتهم .

والابتغاء على هذا ابتغاء محبة ورغبة ، كقوله فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلا ، وقريب من معناه قوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون ، فالسبيل على هذا المعنى مجاز عن التوسل إليه والسعي إلى مرضاته .

وقوله كما تقولون على هذا المعنى تفيد للكون في قوله لو كان معه آلهة أي لو كان معه آلهة حال كونهم كما تقولون ، أي كما تصفون إلهيتهم من قولكم هؤلاء شفعائنا عند الله .

واستحضار الذات العلية بوصف ذي العرش دون اسمه العلم لما تتضمنه الإضافة إلى العرش من الشأن الجليل ، الذي هو مثار حسد الآلهة إياه ، وطمعهم في انتزاع ملكه على المعنى الأول ، أو الذي هو مطمع الآلهة الابتغاء من سعة ما عنده على المعنى الثاني وقرأ الجمهور كما تقولون بقاء الخطاب على الغالب في حكاية القول بالمأمور

بتبليغه أن يحكى كما يقول المبلغ حين إبلاغه . وقرأه ابن كثير وحفص بياء الغيبة على الوجه الآخر في حكاية القول المأمور بإبلاغه للغير أن يحكى بالمعنى ؛ لأن في حال خطاب الأمر المأمور بالتبليغ يكون المبلغ له غائبا ، وإنما يصير مخاطبا عند التبليغ ، فإذا لوحظ حاله هذا عبر عنه بطريق الغيبة كما قرئ قوله تعالى قل للذين كفروا ستغلبون بالتاء وبالياء أو على قوله كما يقولون اعتراض بين شرط ( لو ) وجوابه .

## ٧ . - شرح قوله عليه الصلاة والسلام

**روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء )**

قال في صاحب فتح الباري قوله : ( كل مولود ) أي من بني آدم ، وصرح به جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة بلفظ : كل بني آدم يولد على الفطرة . وكذا رواه خالد الواسطي ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، ذكرها ابن عبد البر ، واستشكل هذا التركيب بأنه يقتضي أن كل مولود يقع له التهود وغيره مما ذكر ، والفرض أن بعضهم يستمر مسلما ولا يقع له شيء ، والجواب أن المراد من التركيب أن الكفر ليس من ذات المولود ومقتضى طبعه ، بل إنما حصل بسبب خارجي ، فإن سلم من ذلك السبب استمر على الحق . وهذا يقوي المذهب الصحيح في تأويل الفطرة كما سيأتي .

قوله : ( يولد على الفطرة ) ظاهره تعميم الوصف المذكور في جميع المولودين ، وأصرح منه رواية يونس المتقدمة بلفظ : ما من مولود إلا يولد على الفطرة . ، ولمسلم من طريق أبي صالح ، عن أبي هريرة بلفظ : ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه . ، وفي رواية له من هذا الوجه : ما من مولود إلا وهو على الملة . وحكى ابن عبد البر عن قوم أنه لا يقتضي العموم ، وإنما المراد أن كل من ولد على الفطرة ، وكان له أبوان على غير الإسلام نقلاه إلى دينهما ، فتقدير الخبر على هذا : كل مولود يولد على الفطرة وأبواه يهوديان مثلا فإنهما يهودانه ، ثم يصير عند بلوغه إلى ما يحكم به عليه . ويكفي في الرد عليهم رواية أبي صالح المتقدمة . وأصرح منها رواية جعفر بن ربيعة بلفظ : كل بني آدم يولد على الفطرة . وقد اختلف السلف في المراد بالفطرة في هذا الحديث على أقوال كثيرة ، وحكى أبو عبيد أنه سأل محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة عن ذلك فقال : كان هذا في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض ، وقبل الأمر بالجهاد . قال أبو عبيد : كأنه عنى أنه لو كان يولد على الإسلام ، فمات قبل أن يهوده أبواه مثلا لم يرثاه . والواقع في الحكم أنهما يرثانه فدل على تغير الحكم . وقد تعقبه ابن عبد البر وغيره . وسبب الاشتباه أنه حمل على أحكام الدنيا ، فلذلك ادعى فيه النسخ ، والحق أنه إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بما وقع في نفس الأمر ، ولم يرد به إثبات أحكام الدنيا . وأشهر الأقوال أن المراد بالفطرة الإسلام ، قال ابن عبد البر : وهو المعروف عند عامة السلف . وأجمع أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله تعالى : فطرة الله التي فطر الناس عليها الإسلام ، [ ص : ٢٩٣ ] واحتجوا بقول أبي هريرة في آخر حديث الباب : اقرءوا إن شئتم : فطرة الله التي فطر الناس عليها . وبحديث عياض بن حمار ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه : إني خلقت عبادي حنفاء كلهم ، فاجتالهم الشياطين عن دينهم . الحديث . وقد رواه غيره فزاد فيه " حنفاء مسلمين " ورجحه بعض المتأخرين بقوله تعالى : فطرة الله لأنها إضافة مدح ، وقد أمر نبيه بلزومها ، فعلم أنها الإسلام . وقال ابن جرير : قوله : فأقم وجهك للدين ؛ أي سدد لطاقته حنيفا ، أي مستقيما ، فطرة الله ، أي صبغة الله ، وهو منصوب على المصدر الذي دل عليه الفعل الأول ، أو منصوب بفعل مقدر ، أي الزم . وقد سبق قبل أبواب قول الزهري في الصلاة على المولود : من أجل أنه ولد على فطرة الإسلام ، وسيأتي في تفسير سورة الروم جزم المصنف بأن الفطرة الإسلام ، وقد قال أحمد : من مات أبواه وهما كافران حكم بإسلامه . واستدل بحديث الباب ، فدل على أنه فسر الفطرة بالإسلام . وتعقبه بعضهم بأنه كان يلزم أن لا يصح استرقاقه ، ولا يحكم بإسلامه إذا أسلم أحد أبويه . والحق أن الحديث سيق لبيان ما هو في نفس الأمر ، لا لبيان الأحكام في الدنيا . وحكى محمد بن نصر أن آخر قول أبي أحمد أن المراد بالفطرة الإسلام . قال ابن القيم : وقد جاء عن أحمد أجوبة كثيرة يحتج فيها بهذا الحديث على أن الطفل إنما يحكم بكفره بأبويه ، فإذا لم يكن بين أبوين كافرين فهو مسلم . وروى أبو داود ، عن حماد بن سلمة أنه قال : المراد أن ذلك حيث أخذ الله عليهم العهد حيث قال : ألسنت بربكم ، قالوا : بلى ونقله ابن عبد البر ، عن الأوزاعي وعن سحنون ، ونقله أبو يعلى بن الفراء عن إحدى الروايتين ، عن أحمد ، وهو ما حكاه الميموني عنه ، وذكره ابن بطة ، وقد سبق في " باب إسلام الصبي " في آخر حديث الباب من طريق يونس ، ثم يقول : فطرة الله التي فطر الناس عليها - إلى قوله - : القيم . وظاهره أنه من الحديث المرفوع ، وليس كذلك بل هو من كلام أبي هريرة أدرج في الخبر ، بينه مسلم من طريق الزبيدي ، عن الزهري ولفظه : " ثم يقول أبو هريرة : اقرءوا إن شئتم " . قال الطيبي : ذكر هذه الآية عقب هذا الحديث يقوي ما أوله حماد بن سلمة من أوجه : أحدها أن التعريف في قوله : " على الفطرة " إشارة إلى معهود وهو

قوله تعالى : فطرة الله ، ومعنى المأمور في قوله : فأقم وجهك ؛ أي اثبت على العهد القديم . ثانيها ورود الرواية بلفظ " الملة " بدل الفطرة ، و " الدين " في قوله : للدين حنيفا هو عين الملة ، قال تعالى : دينا قيما ملة إبراهيم حنيفا ويؤيده حديث عياض المتقدم . ثالثها التشبيه بالمحسوس المعين ليفيد أن ظهوره يقع في البيان مبلغ هذا المحسوس ، قال . والمراد تمكن الناس من الهدى في أصل الجبل ، والتهيؤ لقبول الدين ، فلو ترك المرء عليها لاستمر على لزومها ، ولم يفارقها إلى غيرها ، لأن حسن هذا الدين ثابت في النفوس ، وإنما يعدل عنه لآفة من الآفات البشرية كالنقل . انتهى . وإلى هذا مال القرطبي في " المفهم " فقال : المعنى أن الله خلق قلوب بني آدم مؤهلة لقبول الحق ، كما خلق أعينهم وأسماعهم قابلة للمرئيات والمسموعات ، فما دامت باقية على ذلك القبول وعلى تلك الأهلية أدركت الحق ، ودين الإسلام هو الدين الحق ، وقد دل على هذا المعنى بقية الحديث ، حيث قال : كما تنتج البهيمة . يعني أن البهيمة تلد الولد كامل الخلقة ، فلو ترك كذلك كان برينا من العيب ، لكنهم تصرفوا فيه بقطع أذنه مثلا ، فخرج عن الأصل ، وهو تشبيهه واقع ووجهه واضح ، والله أعلم . وقال ابن القيم : ليس المراد بقوله : يولد على الفطرة . أنه خرج من بطن أمه يعلم الدين ، لأن الله يقول : والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا . ولكن المراد أن فطرته مقتضية لمعرفة دين الإسلام ومحبته ، ففسد الفطرة تستلزم الإقرار والمحبة ، وليس المراد مجرد قبول الفطرة لذلك ، لأنه [ ص : ٢٩٤ ] لا يتغير بتهويد الأبوين مثلا ، بحيث يخرج الفطرة عن القبول ، وإنما المراد أن كل مولود يولد على إقراره بالرؤية ، فلو خلى وعدم المعارض لم يعدل عن ذلك إلى غيره ، كما أنه يولد على محبة ما يلائم بدنه من ارتضاع اللبن حتى يصرفه عنه الصارف ، ومن ثم شبهت الفطرة باللبن ، بل كانت إياه في تأويل الرؤيا . والله أعلم . وفي المسألة أقوال أخر ذكرها ابن عبد البر وغيره : منها قول ابن المبارك : إن المراد أنه يولد على ما يصير إليه من شقاوة أو سعادة ، فمن علم الله أنه يصير مسلما ولد على الإسلام ، ومن علم الله أنه يصير كافرا ولد على الكفر ، فكانه أول الفطرة بالعلم . وتعقب بأنه لو كان كذلك لم يكن لقوله : " فأبواه يهودانه إلخ " معنى ، لأنهما فعلا به ما هو الفطرة التي ولد عليها ، فينافي في التمثيل بحال البهيمة . ومنها أن المراد أن الله خلق فيهم المعرفة والإنكار ، فلما أخذ الميثاق من الذرية قالوا جميعا : ( بلى ) أما أهل السعادة فقالوا طوعا ، وأما أهل الشقاوة فقالوا كرها . وقال محمد بن نصر : سمعت إسحاق بن راهويه يذهب إلى هذا المعنى ويرجحه ، وتعقب بأنه يحتاج إلى نقل صحيح ، فإنه لا يعرف هذا التفصيل عند أخذ الميثاق إلا عن السدي ولم يسنده ، وكأنه أخذه من الإسرائيليات ، حكاها ابن القيم عن شيخه . ومنها أن المراد بالفطرة الخلقة ، أي يولد سالما لا يعرف كفرا ولا إيمانا ، ثم يعتقد إذا بلغ التكليف ، ورجحه ابن عبد البر ، وقال : إنه يطابق التمثيل بالبهيمة ، ولا يخالف حديث عياض لأن المراد بقوله : ( حنيفا ) ؛ أي على استقامة ، وتعقب بأنه لو كان كذلك لم يقتصر في أحوال التبديل على ملل الكفر دون ملة الإسلام ، ولم يكن لاستشهاد أبي هريرة بالآية معنى . ومنها قول بعضهم : إن اللام في الفطرة للعهد أي فطرة أبويه ، وهو متعقب بما ذكر في الذي قبله . ويؤيد المذهب الصحيح أن قوله : فأبواه يهودانه . . . إلخ ، ليس فيه لوجود الفطرة شرط ، بل ذكر ما يمنع موجبها ، كحصول اليهودية مثلا متوقف على أشياء خارجة عن الفطرة ، بخلاف الإسلام . وقال ابن القيم : سبب اختلاف العلماء في معنى الفطرة في هذا الحديث أن القدرية كانوا يحتجون به على أن الكفر والمعصية ليسا بقضاء الله بل مما ابتدأ الناس إحدائه ، فحاول جماعة من العلماء مخالفتهم بتأويل الفطرة على غير معنى الإسلام ، ولا حاجة لذلك ، لأن الآثار المنقولة عن السلف تدل على أنهم لم يفهموا من لفظ الفطرة إلا الإسلام ، ولا يلزم من حملها على ذلك موافقة مذهب القدرية ، لأن قوله : فأبواه يهودانه . . . إلخ . محمول على أن ذلك يقع بتقدير الله تعالى ، ومن ثم احتج عليهم مالك بقوله في آخر الحديث : الله أعلم بما كانوا عاملين .

قوله : ( فأبواه ) أي المولود ، قال الطيبي : الفاء إما للتعقيب أو السببية أو جزاء شرط مقدر ، أي إذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب أبويه ، إما بتعليمهما إياه أو بتر غيبهما فيه ، وكونه تبعيا لهما في الدين يقتضي أن يكون حكمه حكمهما . وخص الأبوان بالذكر للغالب ، فلا حجة فيه لمن حكم بإسلام الطفل الذي يموت أبواه كافرين ، كما هو قول أحمد ، فقد استمر عمل الصحابة ومن بعدهم على عدم التعرض لأطفال أهل الذمة .

قوله : ( كمثل البهيمة تنتج البهيمة ) أي تلدها ، فالبهيمة الثانية بالنصب على المفعولية ، وقد تقدم بلفظ : كما تنتج البهيمة بهيمة . ، قال الطيبي : قوله : " كما " حال من الضمير المنصوب في " يهودانه " ؛ أي يهودان المولود بعد أن خلق على الفطرة تشبيها بالبهيمة التي جدعت بعد أن خلقت سليمة ، أو هو صفة مصدر محذوف ، أي يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة ، قال : وقد تنازعت الأفعال الثلاثة في " كما " على التقديرين .

[ ص : ٢٩٥ ] قوله : ( تنتج ) بضم أوله وسكون النون وفتح المثناة بعدها جيم ، قال أهل اللغة : نتجت الناقة على صيغة ما لم يسم فاعله ، تنتج بفتح المثناة ، وأنتج الرجل ناقته ينتجها إنتاجا ، زاد في الرواية المتقدمة : بهيمة جمعاء . أي لم يذهب من بدنها شيء ، سميت بذلك لاجتماع أعضائها .

قوله : ( هل ترى فيها جدعاء ) ؟ قال الطيبي : هو في موضع الحال أي سليمة مقولا في حقها ذلك ، وفيه نوع التأكيد ، أي إن كل من نظر إليها قال ذلك لظهور سلامتها . والجدعاء المقطوعة الأذن ، وفيه إيماء إلى أن تصميمهم على الكفر كان بسبب صممهم عن الحق . ووقع في الرواية المتقدمة بلفظ : هل تحسون فيها من جدعاء ؟ وهو من الإحساس ، والمراد به العلم بالشيء ، يريد أنها تولد لا جدع فيها ، وإنما يجدها أهلها بعد ذلك . وسأتي في تفسير سورة الروم أن معنى قوله : لا تبديل لخلق الله أي لدين الله ، وتوجيه ذلك .

( تنبيه ) : ذكر ابن هشام في " المغني " عن ابن هشام الخضراوي أنه جعل هذا الحديث شاهدا لورود " حتى " للاستثناء ، فذكره بلفظ : كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذان يهودانه وينصرانه . وقال : ولك أن تخرجه على أن فيه حذف أي يولد على الفطرة ويستمر على ذلك حتى يكون ، يعني فتكون للغاية على بابها . انتهى . ومال صاحب " المغني " في موضع آخر إلى أنه ضمن " يولد " معنى ينشأ مثلا ، وقد وجدت الحديث في تفسير ابن مردويه من طريق الأسود بن سريع بلفظ : ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة ، فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها . الحديث . وهو يؤيد الاحتمال المذكور . واللفظ الذي ساقه الخضراوي لم أره في الصحيحين ولا غيرهما ، إلا عند مسلم كما تقدم في رواية : حتى يعرب عنه لسانه . ثم وجدت أبا نعيم في مستخرجه على مسلم أورد الحديث من طريق كثير بن عبيد ، عن محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن الزهري بلفظ : ما من مولود يولد في بني آدم إلا يولد على الفطرة ، حتى يكون أبواه يهودانه . الحديث . وكذا أخرجه ابن مردويه من هذا الوجه ، وهو عند مسلم ، عن حاجب بن الوليد ، عن محمد بن حرب بلفظ : ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، أبواه يهودانه . الحديث .

#### ■ وفي شرح النووي على مسلم

قوله صلى الله عليه وسلم : ( ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ، هل تحسون فيها من جدعاء ؟ ثم يقول أبو هريرة : اقرءوا إن شئتم : فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الآية وفي رواية : ما من مولود يولد إلا وهو على الفطرة [ ص : ١٥٨ ] وفي رواية ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه قالوا : يا رسول الله ، أفرأيت من يموت صغيرا ؟ قال : الله أعلم بما كانوا عاملين وفي رواية : إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا ، ولو عاش لأرهب أبويه طغيانا وكفرا وفي حديث عائشة : توفي صبي من الأنصار ، فقالت : طوبى له ، عصفور من عصافير الجنة ، لم يعمل السوء ، ولم يدركه . قال : أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق للجنة أهلا خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم ، وخلق للنار أهلا خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم . أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة ؛ لأنه ليس مكلفا . وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لحديث عائشة هذا ، وأجاب العلماء بأنه لعلة نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع ، كما أنكروا على سعد بن أبي وقاص في قوله : أعطه إني لأراه مؤمنا ، قال : " أو مسلما " الحديث . ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة ، فلما علم قال ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم : ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم وغير ذلك من الأحاديث . والله أعلم .

وأما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب . قال الأكثرون : هم في النار تبعاً لأبائهم . وتوقفت طائفة فيهم . والثالث ، وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون أنهم من أهل الجنة ، ويستدل له بأشياء منها حديث إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم حين رآه النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ، وحوله أولاد الناس قالوا : يا رسول الله ، وأولاد المشركين ؟ قال : " وأولاد المشركين " رواه البخاري في صحيحه . ومنها قوله تعالى : وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا يتوجه على المولود التكليف ويلزمه قول الرسول حتى يبلغ ، وهذا متفق عليه . والله أعلم .

وأما الفطرة المذكورة في هذه الأحاديث فقال المازري : قيل : هي ما أخذ عليه . في أصلاب آبائهم ، وأن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين . وقيل : هي ما قضي عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها . وقيل : هي ما هيئ له هذا كلام المازري . وقال أبو عبيد : سألت محمد بن الحسن عن هذا الحديث ، فقال : كان هذا في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض ، وقيل الأمر بالجهاد . وقال أبو عبيد كأنه يعني أنه لو كان يولد على الفطرة ، ثم مات قبل أن يهوده أبواه أو ينصرانه لم يرثهما ، ولم يرثاه ، لأنه مسلم ، وهما كافران ، ولما جاز أن يسيء فلما فرضت الفرائض ، وتقررت السنن على خلاف ذلك علم أنه يولد على دينهما . وقال ابن المبارك : يولد على ما يصير إليه من سعادة أو شقاوة فمن علم الله تعالى أنه يصير مسلما ولد على فطرة الإسلام ، ومن علم أنه يصير كافرا ولد على الكفر . وقيل : معناه كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والإقرار به ، فليس أحد يولد إلا وهو يقر بأن له صناعا ، وإن سماه بغير اسمه ، أو عبد معه غيره والأصح أن معناه أن كل مولود يولد متهيئا للإسلام

، فمن كان أبواه أو أحدهما مسلما استمر على الإسلام في أحكام الآخرة والدنيا ، وإن كان أبواه كافرين جرى عليه حكمهما في أحكام الدنيا ، وهذا معنى ( يهودانه وينصرانه ويمجسانه ) ، أي يحكم له [ ص: ١٥٩ ] بحكمهما ما في الدنيا . فإن بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينهما ، فإن كانت سبقت له سعادة أسلم ، وإلا مات على كفره . وإن مات قبل بلوغه فهل هو من أهل الجنة أم النار أم يتوقف فيه ؟ ففيه المذاهب الثلاثة السابقة قريبا . الأصح أنه من أهل الجنة . والجواب عن حديث الله أعلم بما كانوا عاملين أنه ليس فيه تصريح بأنهم في النار ، وحقيقة لفظه : الله أعلم بما كانوا يعملون لو بلغوا ولم يبلغوا إذ التكليف لا يكون إلا بالبلوغ . وأما غلام الخضر فيجب تأويله قطعا لأن أبويه كانا مؤمنين ، فيكون هو مسلما ، فيتأول على أن معناه أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافرا ، لا أنه كافر في الحال ، ولا يجري عليه في الحال أحكام الكفار . والله أعلم .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم : ( كما تنتج البهيمة بهيمة ) فهو بضم التاء الأولى ، وفتح الثانية ، ورفع البهيمة ، ونصب بهيمة . ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة ( جمعاء ) بالمد أي جمعة الأعضاء سليمة من نقص ، لا توجد فيها جدعاء بالمد ، وهي مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء . ومعناه أن البهيمة تلد البهيمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها ، وإنما يحدث فيها الجدع والنقص بعد ولادتها .

٨ . - تفسير قوله تعالى

**( واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالا فخورا ( ٣٦ ) )**

يأمر تبارك وتعالى بعبادته وحده لا شريك له؛ فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الأنات والحالات ، فهو المستحق منهم أن يوحده ، ولا يشركوا به شيئا من مخلوقاته ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ : " أتدري ما حق الله على العباد ؟ " قال : الله ورسوله أعلم . قال : " أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا " ، ثم قال : " أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك ؟ ألا يعذبهم "

٩ . - تفسير قوله تعالى

**( قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد ولا أنا عابد ما عبدتم ولا أنتم عابدون ما أعبد لكم دينكم ولي دين )**

يقول الله لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، وكان المشركون من قومه فيما ذكر عرضوا عليه أن يعبدوا الله سنة ، على أن يعبد نبي الله صلى الله عليه وسلم ألتهم سنة ، فأنزل الله معرفه جوابهم في ذلك : ( قل ) يا محمد لهؤلاء المشركين الذين سألوك عبادة ألتهم سنة ، على أن يعبدوا إلهك سنة ( يا أيها الكافرون ) بالله ( لا أعبد ما تعبدون ) من الآلهة والأوثان الآن ( ولا أنتم عابدون ما أعبد ) الآن

( ولا أنا عابد ) فيما أستقبل

( ما عبدتم ) فيما مضى ( ولا أنتم عابدون ) فيما تستقبلون أبدا ( ما أعبد ) أنا الآن ، وفيما أستقبل . وإنما قيل ذلك كذلك ؛ لأن الخطاب من الله كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم في أشخاص بأعيانهم من المشركين ، قد علم أنهم لا يؤمنون أبدا ، وسبق لهم ذلك في السابق من علمه ، فأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يؤيسهم من الذي طمعوا فيه ، وحدثوا به أنفسهم ، وأن ذلك غير كائن منه ولا منهم ، في وقت من الأوقات ، وأيس نبي الله صلى الله عليه وسلم من الطمع في إيمانهم ، ومن أن يفلحوا أبدا ، فكانوا كذلك لم يفلحوا ولم ينجحوا ، إلى أن قتل بعضهم يوم بدر بالسيف ، وهلك بعض قبل ذلك كافرا .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ، وجاءت به الآثار . [ ص: ٦٦٢ ]

ذكر من قال ذلك :

حدثني محمد بن موسى الحرشي ، قال : ثنا أبو خلف ، قال : ثنا داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن قريشا وعدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطوه مالا فيكون أغنى رجل بمكة ، ويزوجوه ما أراد من النساء ، ويطنوا عقبه ، فقالوا له : هذا لك عندنا يا محمد ، وكف عن شتم ألتهنا ، فلا تذكرها بسوء ، فإن لم تفعل ، فإننا

نعرض عليك خصلة واحدة ، فهي لك ولنا فيها صلاح . قال : " ما هي ؟ " قالوا : تعبد آلهتنا سنة : اللات والعزى ، ونعبد إلهك سنة ، قال : " حتى أنظر ما يأتي من عند ربي " فجاء الوحي من اللوح المحفوظ : ( قل يا أيها الكافرون ) السورة ، وأنزل الله : ( قل أفغير الله تأمروني أعبد أيها الجاهلون ) . . . إلى قوله : ( فاعبد وكن من الشاكرين ) .

حدثني يعقوب ، قال : ثنا ابن عليه ، عن محمد بن إسحاق ، قال : ثني سعيد بن مينا مولى البخري قال : لقي الوليد بن المغيرة والعاص بن وائل ، والأسود بن المطلب ، وأميرة بن خلف ، رسول الله ، فقالوا : يا محمد ، هلم فلنعبد ما تعبد ، وتعبد ما نعبد ، ونشركك في أمرنا كله ، فإن كان الذي جئت به خيرا مما بأيدينا ، كنا قد شركناك فيه ، وأخذنا بحظنا منه ؛ وإن كان الذي بأيدينا خيرا مما في يديك ، كنت قد شركتنا في أمرنا ، وأخذت منه بحظك ، فأنزل الله : ( قل يا أيها الكافرون ) حتى انقضت السورة .

وقوله : ( لكم دينكم ولي دين )

يقول تعالى ذكره : لكم دينكم فلا تتركوه أبدا ؛ لأنه قد ختم عليكم ، وقضي أن لا تنفكوا عنه ، وأنكم تموتون عليه ، ولي ديني الذي أنا عليه ، لا أتركه أبدا ؛ لأنه قد مضى في سابق علم الله أني لا أنتقل عنه إلى غيره .

حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قول الله : ( لكم دينكم ولي دين ) قال : للمشركين ؛ قال : واليهود لا يعبدون إلا الله ولا يشركون ، إلا أنهم يكفرون ببعض الأنبياء ، وبما جاءوا به من عند الله ، ويكفرون برسول الله ، وبما جاء به من عند الله ، وقتلوا طوائف الأنبياء ظلما وعدوانا ، قال : [ ص : ٦٦٣ ] إلا العصابة التي بقوا ، حتى خرج بختنصر ، فقالوا : عزيز ابن الله ، دعا الله ولم يعبدوه ولم يفعلوا كما فعلت النصرى ، قالوا : المسيح ابن الله وعبدوه .

وكان بعض أهل العربية يقول : كرر قوله : ( لا أعبد ما تعبدون ) وما بعده على وجه التوكيد ، كما قال : ( فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا ) ، وكقوله : ( لترون الجحيم ثم لترونها عين اليقين ) .

## الموضوع الثاني

### ١ . - شرح حديث

**عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ. قَالَ: فَقَالَ: يَا مُعَاذُ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ. فَيَتَكَلَّمُوا».**

شرح ألفاظ الحديثين:

(كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ): يروى: رَدَفَ بسكون الدال من غير ياء وبكسر الراء، ويروى: رديف بفتح الراء وكسر الدال وياء بعدها، وكلاهما لغتان صحيحتان، ويقصد بهما الراكب خلف الراكب، فمعاذ ردف النبي - صلى الله عليه وسلم- أي راكب خلفه، وأكثر ما يستعمل الإرداف في البعير، لكن معاذ كان رديفا للنبي -صلى الله عليه وسلم- على حمار اسمه (عفير) وفي هذا بيان جواز الإرداف على الحمار وأيضا تسمية الدابة.

(يَا مُعَاذُ): نداء، وجاء في رواية أخرى في الصحيحين أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كرر عليه النداء يقول له: "يا معاذ بن جبل" يقول معاذ قلت: "لبيك يا رسول الله وسعديك" ثم سار ساعة ثم قال: "يا معاذ بن جبل" قلت: "لبيك يا رسول الله وسعديك" وفي هذا حسن تعليم النبي -صلى الله عليه وسلم- حيث شوقه لما يقول حين ناداه ثم سكت قليلا ثم ناداه ثم أخبره، وفي هذا تشويق له وهكذا ينبغي للمعلم أن يستخدم الأسلوب الذي يستدعي

انتباه المتعلم، وقوله (لبيك وسعديك) اللب يفتح اللام معناه الإجابة، والسعد المساعدة والإسعاد كأنه قال: لياً لك وإسعاداً لك، و ثناهما لبيك وسعديك للتأكيد والتكثير أي إجابة بعد إجابة وإسعادا بعد إسعاد.

(لَا تُبَشِّرْهُمْ. فَيَتَكَلَّوْا): أي لا تبشرهم فيعتمدوا على ذلك إذا أخبرتهم.

(تَأْتُمًا): أي خشية الوقوع في الإثم، وهو إثم كتمان العلم.

رابعاً: من فوائد الحديثين:

الفائدة الأولى: حديث معاذ فيه بيان عظم كلمة التوحيد وبيان فضلها، حيث بين النبي -صلى الله عليه وسلم- في الحديث حقين وكلاهما مرتبط بكلمة التوحيد:

الأول: حق الله على العباد:

وهو أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، فلا يكفي فقط العبادة لأن الكفار كانوا يصرفون شيئاً من العبادة لله تعالى لكنهم يشركون معه غيره، ولذلك لا بد من عبادة الله تعالى مع عدم إشراك غيره معه. وهذا سمي حقاً، لأنه حتم لازم واجب على العبد تجاه ربه جل وعلا.

والثاني: حق العباد على الله تعالى:

وهو أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً، وهذا فضل عظيم من الكريم جل جلاله، ولماذا سمي هذا حقاً على الله تعالى مع إيماننا بأنه لا ملزم له سبحانه ولا موجب عليه فهو لا شك ليس لزوم وإيجاب، ولذا اختلف في معنى ذلك على أقوال أظهرها قولان:

قيل: سمي حقاً من باب المقابلة، لما قيل للأول حق قيل لهذا حق أيضاً وهذا من فضل الله تعالى ولطفه على عباده جل وعلا.

وقيل: إن معنى الحق هنا أي المتحقق الثابت والخير والثواب الواقع الذي لا تردد معه.

الفائدة الثانية: الحديث دليل على فضل معاذ وقرب منزلته حيث تشرف بإرداف النبي -صلى الله عليه وسلم- له، وأيضاً تخصيصه بهذا العلم.

الحديث فيه أدب معاذ - رضي الله عنه - مع معلمه فهو حين سُئِلَ قال الله ورسوله أعلم، وحين علم استأذن من النبي -صلى الله عليه وسلم- أن يعلم الناس ليستبشروا، وهكذا ينبغي لطالب العلم مع شيخه، وكذلك في الحديث حسن تعليم النبي -صلى الله عليه وسلم- ففي تعليمه لمعاذ تكرار وسكوت واستفهام وكل ذلك ليشد انتباه المتعلم ويشوقه ويكون أدعى في رسوخ العلم.

الفائدة الثالثة: الحديث فيه تواضع النبي -صلى الله عليه وسلم- حيث كانت دابته التي يركب عليها حماراً وهذا من تقلده -صلى الله عليه وسلم- وبساطة عيشه.

الفائدة الرابعة: قول معاذ حين سأله النبي -صلى الله عليه وسلم- "الله ورسوله أعلم" فيه جواز التثريك بالواو بين الله تعالى ورسوله -صلى الله عليه وسلم- في العلم، فالنبي -صلى الله عليه وسلم- لم ينكر على معاذ قوله ذلك،

فكيف نجمع بين هذا و بين حديث ابن عباس أن رجلا قال للنبي -صلى الله عليه وسلم- ما شاء الله وشئت فقال النبي: "أجعلتني لله ندا؟! بل ما شاء الله وحده" رواه أحمد والبخاري في الأدب الكبير، والنسائي في السنن الكبرى، وصحح إسناده العراقي (في تخريج الإحياء ٣ / ٢٠٠) وكذلك أحمد شاكر (في مسند الإمام أحمد ٣ / ٢٠٣) وصححه الألباني (في صحيح الأدب المفرد ٦٠١).

• فظاهر الحديث التشريك بالواو بين الله تعالى ورسوله في المشيئة وأنكر النبي -صلى الله عليه وسلم- عليه لما في ذلك من الشرك.

فالجواب: أنه فرق بين المسائل الشرعية، و المسائل القدريّة، فالمسائل الشرعية كقول (الله ورسوله أعلم) لا بأس بالتشريك بالواو فيها لأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يتكلم عن الله عز و جل. فالعلم الذي يأتي به هو ما أوحاه الله إليه، بخلاف المسائل القدريّة كالمشيئة فإنه لا يشرك أحد مع الله، لأن الإشراف فيه مساواة كأنه يساوي مشيئة الله بمشيئة المخلوق رسوله -صلى الله عليه وسلم- وهذا شرك فإن اعتقد أن المخلوق أقل من الخالق فهو شرك أصغر، وإن اعتقد أن المخلوق أعظم من الخالق فهو شرك أكبر.

وليتضح المقال نبينه من وجه آخر، إذا تأملنا ما عند النبي -صلى الله عليه وسلم- من علم نجد علمه وحي يتميز به عن بقية المخلوقين، وهذا الوحي من الله جل وعلا فالمصدر واحد فلا يضرك التشريك حينئذ بالواو لأنه في المسائل الشرعية والشرع من الله جل وعلا، وإذا تأملنا ما عند النبي -صلى الله عليه وسلم- من المشيئة نجد مشيئته كمشيئة جميع الخلق لا تمايز فيها، وأما مشيئة الله تعالى فهي مشيئة مطلقة لا يمكن التشريك معها إذ في التشريك معها مساواة بها والله أعلم وأحكم.

الفائدة الخامسة: حديث الباب وكذلك ما تقدم من الأحاديث وكذلك حديث أبي هريرة القادم أحاديث فيها بشارات عظيمة لهذه الأمة، ولكنه إذا ساء فهم هذه الأحاديث حصل عند العبد خلل وإرجاء، فمن اعتمد على ظاهرها فقط كان على عقيدة المرجئة، الذين يقولون من جاء بكلمة التوحيد فلا يضره أي عمل ولو كان هذا العمل من نواقض الإسلام، ولذا نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- معاداً أن يبشر الناس لئلا يفهموه خطأ فيتوكلوا على هذا ويتركوا العمل وقال: "لَا تُبَشِّرْهُمْ. فَيَتَّكِلُوا" فإذا خشى إساءة فهم الحديث عند قوم فإن الأفضل ألا يقال لهم ولذا بَوَّب البخاري على حديث أنس في الباب بـ"باب من خص بالعلم قوما دون قوم، كراهية ألا يفهموا"، وفي أخبار الصحابة ما يدل على أنهم لم يكونوا يحدثون بمثل هذا عند عوام الناس الذين يخشون سوء فهمهم، ثم هم يخبرون بها خشية كتمان العلم كما فعل معاذ عند موته فاجتهد وأخبر به لأنه يعلم أنه لا يمكن أن ينفرد بهذا الحديث عن الأمة، وفي مثل هذا يقول النووي: "قال القاضي عياض رحمه الله: فيه دليل على أنه كتم ما خشى الضرر فيه والفتنة مما لا يحتمله عقل كل أحد وذلك فيما ليس تحته عمل ولا فيه حد من حدود الشريعة، قال: ومثل هذا عن الصحابة - رضي الله عنهم - كثير في ترك الحديث بما ليس تحته عمل، ولا تدعو له ضرورة، أو لا تحمله عقول العامة، أو خشية مضرته على قائله أو سامعه" [انظر شرح النووي لمسلم حديث (٩)].

و قال ابن حجر: "قال ابن رجب في شرحه لأوائل البخاري: قال العلماء يؤخذ من منع معاذ من تبشير الناس لئلا يتكلموا أن أحاديث الرخص لا تشاع في عموم الناس لئلا يقصر فهمهم عن المراد بها، وقد سمعها معاذ فلم يزد إلا اجتهادا في العمل وخشية الله عز وجل، فأما من لم يبلغ منزلته فلا يؤمن أن يقصر اتكالا على ظاهر هذا الخبر، وقد عارضه ما تواتر من نصوص الكتاب والسنة أن بعض عصاة الموحدين يدخلون النار، فعلى هذا يجب الجمع بين الأمرين" [انظر الفتح، باب من جاهد نفسه في طاعة الله، حديث (٦٥٠٠)].

٢- تفسير قوله تعالى

(إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا )

أخبر تعالى : أنه ( لا يغفر أن يشرك به ) أي : لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به ( ويغفر ما دون ذلك ) أي : من الذنوب ( لمن يشاء ) أي : من عباده .

وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة ، فلنذكر منها ما تيسر :

الحديث الأول : قال الإمام أحمد : حدثنا يزيد ، أخبرنا صدقة بن موسى ، حدثنا أبو عمران الجوني ، عن يزيد بن بابنوس عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الدواوين عند الله ثلاثة ؛ ديوان لا يعبأ الله به شيئاً ، وديوان لا يترك الله منه شيئاً ، وديوان لا يغفره الله . فأما الديوان الذي لا يغفره الله ، فالشرك بالله ، قال الله عز وجل : ( إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ) [ المائدة : ٧٢ ] وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً ، فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه ، من صوم يوم تركه ، أو صلاة تركها ؛ فإن الله يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء . وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً ، فظلم العباد بعضهم بعضاً ؛ القصاص لا محالة " .

تفرد به أحمد .

الحديث الثاني : قال الحافظ أبو بكر البزار في : حدثنا أحمد بن مالك ، حدثنا زائدة بن أبي الرقاد ، عن زياد النميري ، عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الظلم ثلاثة ، فظلم لا يغفره الله ، وظلم يغفره الله ، وظلم لا يتركه الله : فأما الظلم الذي لا يغفره الله فالشرك ، وقال ( إن الشرك لظلم عظيم ) [ لقمان : ١٣ ] وأما الظلم الذي يغفره الله فظلم العباد لأنفسهم فيما بينهم وبين ربهم ، وأما الظلم الذي لا يتركه فظلم العباد بعضهم بعضاً ، حتى يدين لبعضهم من بعض " .

الحديث الثالث : قال الإمام أحمد : حدثنا صفوان بن عيسى ، حدثنا ثور بن يزيد ، عن أبي عون ، عن أبي إدريس قال : سمعت معاوية يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كل ذنب عسى الله أن يغفره ، إلا الرجل يموت كافراً ، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً " .

رواه النسائي ، عن محمد بن مثنى ، عن صفوان بن عيسى ، به .

الحديث الرابع : قال الإمام أحمد : حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا عبد الحميد ، حدثنا شهر ، حدثنا ابن غنم أن أبا ذر حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله يقول : يا عبدي ، ما عبدتني ورجوتني فأني غافر لك على ما كان فيك ، يا عبدي ، إنك إن لقيتني بقراب الأرض خطيئة ما لم تشرك بي ، لقيتك بقرابها مغفرة " .

تفرد به أحمد من هذا الوجه .

الحديث الخامس : قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الصمد ، حدثنا أبي ، حدثنا حسين ، عن ابن بريدة أن يحيى بن يعمر حدثه ، أن أبا الأسود الديلي حدثه ، أن أبا ذر حدثه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " ما من عبد قال : لا إله إلا الله . ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة " قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : " وإن زنى وإن سرق " قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : " وإن زنى وإن سرق " . ثلاثاً ، ثم قال في الرابعة : " على رغم أنف أبي ذر ! قال : فخرج أبو ذر وهو يجر إزاره وهو يقول : وإن رغم أنف أبي ذر " . وكان أبو ذر يحدث بهذا بعد ويقول : وإن رغم أنف أبي ذر .

أخرجه من حديث حسين ، به .

طريق أخرى عنه : قال [ الإمام ] أحمد : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن أبي ذر قال : " كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء ، ونحن ننظر إلى أحد ، فقال : " يا أبا ذر " . فقلت : لبيك يا رسول الله ، [ قال ] ما أحب أن لي أحداً ذاك عندي ذهباً أمسي ثالثةً وعندي منه دينار ، إلا ديناراً أرصده - يعني لدين - إلا أن أقول به في عباد الله هكذا " . وحثاً عن يمينه وبين يديه وعن يساره . قال : ثم مشينا فقال : " يا أبا ذر ، إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا " . فحثاً عن يمينه ومن بين يديه وعن يساره . قال : ثم مشينا فقال : " يا أبا ذر ، كما أنت حتى أتيتك " . قال : فانطلق حتى توارى عني . قال : فسمعت لغطاً فقلت : لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض له . قال ففهمت أن أتبعه ، ثم ذكرت قوله : " لا تبرح حتى أتيتك " فانتظرت حتى جاء ، فذكرت له الذي سمعت ، فقال : " ذاك جبريل أتاني فقال : من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة " . قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : " وإن زنى وإن سرق " .

أخرجه في الصحيحين من حديث الأعمش ، به .

وقد رواه البخاري ومسلم أيضا كلاهما ، عن قتيبة ، عن جرير بن عبد الحميد ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن زيد بن وهب ، عن أبي ذر قال : خرجت ليلة من الليالي ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده ، ليس معه إنسان ، قال : فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد . قال : فجعلت أمشي في ظل القمر ، فالتفت فرآني ، فقال : " من هذا ؟ " فقلت : أبو ذر ، جعلني الله فداك . قال : " يا أبا ذر ، تعال " . قال : فمشيت معه ساعة فقال : " إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيرا فنفع فيه عن يمينه وشماله ، وبين يديه وورائه ، وعمل فيه خيرا " . قال : فمشيت معه ساعة فقال لي : " اجلس هاهنا " ، قال : فأجلسني في قاع حوله حجارة ، فقال لي : " اجلس هاهنا حتى أرجع إليك " . قال : فانطلق في الحرة حتى لا أراه ، فلبثت عني فأطال اللبث ، ثم إنني سمعته وهو مقبل ، وهو يقول : " وإن سرق وإن زنى " . قال : فلما جاء لم أصير حتى قلت : يا نبي الله ، جعلني الله فداك ، من تكلم في جانب الحرة ؟ ما سمعت أحدا يرجع إليك شيئا . قال : " ذاك جبريل ، عرض لي من جانب الحرة فقال : بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة . قلت : يا جبريل ، وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم . قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم ، وإن شرب الخمر " .

الحديث السادس : قال عبد بن حميد في : أخبرنا عبيد الله بن موسى ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ما الموجبتان ؟ قال : " من مات لا يشرك بالله شيئا وجبت له الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئا وجبت له النار " . وذكر تمام الحديث . تفرد به من هذا الوجه .

طريق أخرى : قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا الحسن بن عمرو بن خالد الحراني ، حدثنا منصور بن إسماعيل القرشي ، حدثنا موسى بن عبيدة ، الربذي ، أخبر عبد الله بن عبيدة ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من نفس تموت ، لا تشرك بالله شيئا ، إلا حلت لها المغفرة ، إن شاء الله عذبها ، وإن شاء غفر لها : ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) .

ورواه الحافظ أبو يعلى في ، من حديث موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ، عن جابر ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تزال المغفرة على العبد ما لم يقع الحجاب " . قيل : يا نبي الله ، وما الحجاب ؟ قال : " الإشراف بالله " . قال : " ما من نفس تلتقى الله لا تشرك به شيئا إلا حلت لها المغفرة من الله تعالى ، إن يشأ أن يعذبها ، وإن يشأ أن يغفر لها غفر لها " . ثم قرأ نبي الله : ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) .

الحديث السابع : قال الإمام أحمد : حدثنا أبو نعيم ، حدثنا زكريا ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة " .

تفرد به من هذا الوجه .

الحديث الثامن : قال الإمام أحمد : حدثنا حسن بن موسى ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا أبو قبيل ، عن عبد الله بن ناشر من بني سبيع قال : سمعت أبا رهم قاص أهل الشام يقول : سمعت أبا أيوب الأنصاري يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ذات يوم إليهم ، فقال لهم : " إن ربكم ، عز وجل ، خيرني بين سبعين ألفا يدخلون الجنة عفوا بغير حساب ، وبين الخبيثة عنده لأمتي " . فقال له بعض أصحابه : يا رسول الله ، أيبئ ذلك ربك ؟ فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم خرج وهو يكبر ، فقال : " إن ربي زادني مع كل ألف سبعين ألفا والخبيثة عنده " قال أبو رهم : يا أبا أيوب ، وما تظن خبيثة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فأكله الناس بأفواههم فقالوا : وما أنت وخبيثة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ! فقال أبو أيوب : دعوا الرجل عنكم ، أخبركم عن خبيثة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أظن ، بل كالمستيقن . إن خبيثة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول : من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله مصدقا لسانه قلبه أدخله الجنة " .

الحديث التاسع : قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا المؤمل بن الفضل الحراني ، حدثنا عيسى بن يونس ( ح ) وأخبرنا هاشم بن القاسم الحراني - فيما كتب إلي - قال : حدثنا عيسى بن يونس نفسه ، عن واصل بن السائب الرقاشي ، عن أبي سورة ابن أخي أبي أيوب ، عن أبي أيوب الأنصاري قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن لي ابن أخ لا ينتهي عن الحرام . قال : " وما دينه ؟ " قال : يصلي ويوحد الله تعالى . قال : " استوهب منه دينه ، فإن أبي فابتعه منه " . فطلب الرجل ذاك منه فأبى عليه ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم

فأخبره ، فقال : وجدته شحيحا في دينه . قال : فنزلت : ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) .

الحديث العاشر : قال الحافظ أبو يعلى : حدثنا عمرو بن الضحاك ، حدثنا أبي ، حدثنا مستور أبو همام الهنائي ، حدثنا ثابت عن أنس قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ما تركت حاجة ولا ذا حاجة إلا قد أتيت . قال : " أليس تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؟ " ثلاث مرات . قال : نعم . قال : " فإن ذلك يأتي على ذلك كله " .

الحديث الحادي عشر : قال الإمام أحمد : حدثنا أبو عامر ، حدثنا عكرمة بن عمار ، عن ضمضم بن جوس اليمامي قال : قال لي أبو هريرة : يا يمامي لا تقولن لرجل : والله لا يغفر الله لك . أو لا يدخلك الجنة أبدا . قلت : يا أبا هريرة إن هذه كلمة يقولها أحدنا لأخيه وصاحبه إذا غضب قال : لا تقلها ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كان في بني إسرائيل رجلان كان أحدهما مجتهدا في العبادة ، وكان الآخر مسرفا على نفسه ، وكانا متأخيين وكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب ، فيقول : يا هذا أقصر . فيقول : خلني وربّي ! أبعثت علي رقيبا ؟ قال : إلى أن رآه يوما على ذنب استعظمه ، فقال له : ويحك ! أقصر ! قال : خلني وربّي ! أبعثت علي رقيبا ؟ فقال : والله لا يغفر الله لك - أو لا يدخلك الجنة أبدا - قال : فبعث الله إليهما ملكا فقبض أرواحهما واجتمعا عنده ، فقال للمذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتي . وقال للآخر : أكنت بي عالما ؟ أكنت على ما في يدي قادرا ؟ اذهبوا به إلى النار . قال : فوالذي نفس أبي القاسم بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته " .

ورواه أبو داود ، من حديث عكرمة بن عمار ، حدثني ضمضم بن جوس ، به .

الحديث الثاني عشر : قال الطبراني : حدثنا أبو شيخ عن محمد بن الحسن بن عجلان الأصبهاني ، حدثنا سلمة بن شبيب ، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان ، عن أبيه ، عن عكرمة ، عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قال الله عز وجل : من علم أني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالي ، ما لم يشرك بي شيئا " .

الحديث الثالث عشر : قال الحافظ أبو بكر البزار والحافظ أبو يعلى [ الموصلي ] حدثنا هدبة - هو ابن خالد - حدثنا سهيل بن أبي حزم ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجزه له ، ومن توعدده على عمل عقابا فهو فيه بالخيار " . تفردا به .

وقال ابن أبي حاتم : حدثنا بحر بن نصر الخولاني ، حدثنا خالد - يعني ابن عبد الرحمن الخراساني - حدثنا الهيثم بن جمار عن سلام بن أبي مطيع ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن ابن عمر قال : كنا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نشك في قاتل النفس ، وأكل مال اليتيم ، وقاذف المحصنات ، وشاهد الزور ، حتى نزلت هذه الآية : ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) فأمسك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن الشهادة .

ورواه ابن جرير من حديث الهيثم بن حماد به .

وقال ابن أبي حاتم أيضا : حدثنا عبد الملك بن أبي عبد الرحمن المقرئ حدثنا عبد الله بن عاصم ، حدثنا صالح - يعني المري أبو بشر - عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كنا لا نشك فيمن أوجب الله له النار في الكتاب ، حتى نزلت علينا هذه الآية : ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) قال : فلما سمعناها كففنا عن الشهادة ، وأرجينا الأمور إلى الله ، عز وجل .

وقال البزار : حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، حدثنا شيبان بن أبي شيبة ، حدثنا حرب بن سريح ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر [ رضي الله عنهما ] قال : كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكباير ، حتى سمعنا نبينا صلى الله عليه وسلم يقول : ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) وقال : " أخرت شفاعتي لأهل الكباير من أمّتي يوم القيامة " .

وقال أبو جعفر الرازي ، عن الربيع ، أخبرني مجبر ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : لما نزلت : ( قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ) [ إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم ] [ ]

الزمر : ٥٣ ] ، قام رجل فقال : والشرك بالله يا نبي الله ؟ فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً )  
رواه ابن جرير . وقد رواه ابن مردويه من طرق عن ابن عمر .

وهذه الآية التي في سورة " تنزيل " مشروطة بالتوبة ، فمن تاب من أي ذنب وإن تكرر منه تاب الله عليه ؛ ولهذا قال : ( قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم ) [ الزمر : ٥٣ ] أي : بشرط التوبة ، ولو لم يكن كذلك لدخل الشرك فيه ، ولا يصح ذلك ، لأنه تعالى ، قد حكم هاهنا بأنه لا يغفر الشرك ، وحكم بأنه يغفر ما عداه لمن يشاء ، أي : وإن لم يتب صاحبه ، فهذه أرجى من تلك من هذا الوجه ، والله أعلم .

وقوله : ( ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً ) كقوله ( إن الشرك لظلم عظيم ) [ لقمان : ١٣ ] ، وثبت في الصحيحين ، عن ابن مسعود أنه قال : قلت : يا رسول الله ، أي الذنب أعظم ؟ قال : " أن تجعل لله نداً وهو خلقك . . . " وذكر تمام الحديث .

وقال ابن مردويه : حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد ، حدثنا أحمد بن عمرو ، حدثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثنا معن ، حدثنا سعيد بن بشير حدثنا قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أخبركم بأكبر الكبائر : الشرك بالله " ثم قرأ : ( ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً ) وعقوق الوالدين " . ثم قرأ : ( أن اشكر لي ولو الديك إلي المصير ) .

٣- شرح حديث

**عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار"**

**رواه البخاري.**

ندا: الند: هو الشبيه والنظير قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن -رحمه الله-: ((اتخاذ الند على قسمين:

الأول: أن يجعله الله شريكاً في أنواع العبادة أو بعضها، وهو شرك أكبر.

والثاني: ما كان من نوع الشرك الأصغر كقول الرجل: ما شاء الله وشئت، ولولا الله وأنت، ويسير الرياء)) و(الند): الشبيه، قال تعالى: ( فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ) [ البقرة: ٢٢ ]، وقال تعالى: ( وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلٌّ تَمَنَّى كُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ) [ الزمر: ٨ ].

ومعنى اتخاذ الأنداد: تشريك غير الله معه في العبادة من الصالحين والأنبياء والأشجار والأحجار.

الشرح الإجمالي:

هذا خبر من الرسول صلى الله عليه وسلم أنّ من مات على الشرك فهو من أهل النار، ولا يُغفر له. ولاحظوا كلمة "شياً" تعم الشرك كله، ما أشرك مع الله من نبي أو ولي أو ملك، لأن الشرك لا يقبله الله أبداً: ( إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ) .

ومن يدري متى يموت؟، ومن يدري ماذا يموت عليه؟، فالإنسان يخاف على نفسه من سوء الخاتمة، وأن يموت وهو يشرك بالله، فيكون من أهل النار، فالإنسان يجب عليه أن يحذر من الشرك طول حياته لأنه لا يدري في أي لحظة يموت، فيكون من أهل النار. فهذا فيه الخوف من الشرك، وأن الإنسان قد يُختم له بالشرك فيكون من أهل النار، ولو كان من أهل التوحيد قبل ذلك، وعارف به، ومستقيم، لكن يخاف على نفسه من أنه يتنكس بعد ذلك، ويشرك بالله، ويموت على ذلك فيكون من أهل النار، فنسأل الله الثبات، فيكون عنده حذر دائماً وأبداً من الشرك يخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن من صرف شيئاً مما يختص به الله إلى غيره، ومات مصراً على ذلك فإن ماله إلى النار. ويخبر النبي صلى الله عليه وسلم ( أن من مات وهو يدعو الله نداً فيما يختص

به تعالى ويستحقه من الربوبية والإلهية دخل النار لأنه مشرك، لأن الله هو المستحق للعبادة لذاته، لأنه المألوه المعبود الذي تأله القلوب وترغب إليه، وتفزع إليه عند الشدائد، وما سواه فهو مفتقر إليه، مقهور بالعبودية له، قال تعالى: ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ) [فاطر: ١٥] ولذا يقول ابن تيمية: "ومن أعظم الاعتداء والعدوان والذل والهوان، أن يدعى غير الله، فإن ذلك من الشرك، والله لا يغفر أن يشرك به، وإن الشرك لظلم عظيم، ( فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ) [الكهف، آية ١١٠]."

مناسبة الحديث للباب: حيث دل الحديث على أن من مات وهو يدعو من دون الله ندا دخل النار، فأوجب ذلك أن نخاف من الشرك وأن فيه التخويف من الشرك ببيان عاقبة المشرك ومصيره.

واعلم أن اتخاذ الند مع الله على قسمين :

١- أن يجعله الله شريكاً في أنواع العبادة، وهو شرك أكبر لا يغفره الله إلا بالتوبة.

٢- ما كان من نوع الشرك الأصغر، كقول الرجل: ما شاء الله وشئت، وكيسير الرياء، فقد جاء في الحديث أن النبي ( لما قال له رجل: ما شاء الله وشئت، قال: " أجعلتني لله نداً؟ بل ما شاء الله وحده " رواه أحمد.

وهذه المسألة هي أهم المسائل وأعظمها، وقد بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالدعوة إلى التوحيد والنهي عن الشرك، فقام بتبليغ ما بعثه الله به عليه الصلاة والسلام أكمل قيام، وأوذي في الله أشد الأذى فصبر على ذلك وصبر معه أصحابه رضي الله عنهم على تبليغ الدعوة حتى أزال الله من الجزيرة العربية جميع الأصنام والأوثان، ودخل الناس في دين الله أفواجا، وكسرت الأصنام التي حول الكعبة وفي داخلها، وهدمت اللات والعزى ومناة، وكسرت جميع الأصنام التي في قبائل العرب، وهدمت الأوثان التي لديهم، وعلت كلمة الله وظهر الإسلام في الجزيرة العربية ثم توجه المسلمون بالدعوة والجهاد إلى خارج الجزيرة وهدى الله بهم من سبقت له السعادة من العباد، ونشر الله بهم الحق والعدل في غالب أرجاء المعمورة، وصاروا بذلك أئمة الهدى وقادة الحق ودعاة العدل والإصلاح، وسار على سبيلهم من التابعين لهم بإحسان أئمة الهدى ودعاة الحق ينشرون دين الله ويدعون الناس إلى توحيد الله ويجاهدون في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم لا يخافون في الله لومة لائم، فأيدهم الله ونصرهم وأظهرهم على من ناوأهم ووفى لهم بما وعدهم في قوله سبحانه: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ).

الفوائد:

١- من مات على الشرك دخل النار، فإن كان شركا أكبر خلد فيها، وإن كان أصغر عذب ما شاء الله له أن يعذب ثم يخرج.

٢- أن العبرة بالأعمال خواتيمها.

٣- فيه أن اتخاذ الأنداد من أسباب دخول النار.

٤- التخويف من الشرك والحث على التوبة منه قبل الموت.

٥- أن كل من دعا مع الله نبياً أو ولياً - حياً أو ميتاً أو حجراً أو شجراً فقد جعل نداً لله.

٦- أن الشرك لا يُغفر إلا بالتوبة.

٧- وفيه بيان أن دعوة غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله شرك جلي، كطلب الشفاعة من الأموات؛ فإنها ملك الله تعالى وبيده، ليس بيد غيره منها شيء، وهو الذي يأذن للشفيع أن يشفع فيمن لقي الله بالإخلاص والتوحيد من أهل الكباير.

(٤) - تفسير قوله تعالى

**( والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون ( ٣٦ ) ) .**

يقول تعالى ممتنا على عباده فيما خلق لهم من البدن ، وجعلها من شعائره ، وهو أنه جعلها تهدي إلى بيته الحرام ، بل هي أفضل ما يهدي [ إلى بيته الحرام ] ، كما قال تعالى : ( لا تطلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد [ ولا أمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ] ) الآية : [ المائدة : ٢ ] .

قال ابن جريج : قال عطاء في قوله : ( والبدن جعلناها لكم من شعائر الله ) ، قال : البقرة ، والبعير . وكذا روي عن ابن عمر ، وسعيد بن المسيب ، والحسن البصري . وقال مجاهد : إنما البدن من الإبل .

قلت : أما إطلاق البدنة على البعير فمتفق عليه ، واختلفوا في صحة إطلاق البدنة على البقرة ، على قولين ، أصحهما أنه يطلق عليها ذلك شرعا كما صح في الحديث .

ثم جمهور العلماء على أنه تجزئ البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة ، كما ثبت به الحديث عند مسلم ، من رواية جابر بن عبد الله [ وغيره ] ، قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشترك في الأضاحي ، [ ص : ٤٢٦ ] البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة .

[ وقال إسحاق ابن راهويه وغيره : بل تجزئ البقرة عن سبعة ، والبعير عن عشرة ] . وقد ورد به حديث في مسند الإمام أحمد ، وسنن النسائي ، وغيرهما ، فانه أعلم .

وقوله : ( لكم فيها خير ) ، أي : ثواب في الدار الآخرة .

وعن سليمان بن يزيد الكعبي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما عمل ابن آدم يوم النحر عملا أحب إلى الله من هراقة دم ، وإنه لتأتي يوم القيامة بقرونها وأظلافها وأشعارها ، وإن الدم ليقع من الله بمكان ، قبل أن يقع على الأرض ، فطيبوا بها نفسا " . رواه ابن ماجه ، والترمذي وحسنه .

وقال سفيان الثوري : كان أبو حاتم يستدين ويسوق البدن ، فقيل له : تستدين وتسوق البدن؟ فقال : إني سمعت الله يقول : ( لكم فيها خير )

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أنفقت الورق في شيء أفضل من نحيرة في يوم عيد " . رواه الدارقطني في سننه .

وقال مجاهد : ( لكم فيها خير ) قال : أجر ومنافع .

وقال إبراهيم النخعي : يركبها ويحلبها إذا احتاج إليها .

وقوله : ( فانذكروا اسم الله عليها صواف ) وعن [ المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن ] جابر بن عبد الله قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيد الأضحى ، فلما انصرف أتى بكبش فذبحه ، فقال : " بسم الله والله أكبر ، اللهم هذا عني وعن من لم يضح من أمتي " .

رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي .

وقال محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن ابن عباس ، عن جابر قال : ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين في يوم عيد ، فقال حين وجههما : " وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا مسلما ، وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين . لا شريك له ، وبذلك أمرت ، وأنا أول المسلمين ، اللهم منك ولك ، وعن محمد وأمه " . ثم سمى الله وكبر [ ص : ٤٢٧ ] وذبح .

وعن علي بن الحسين ، عن أبي رافع ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ضحى اشترى كبشين سمينين أقرنين أملحين ، فإذا صلى وخطب الناس أتى بأحدهما وهو قائم في مصلاه فذبحه بنفسه بالمدينة ، ثم يقول : " اللهم هذا عن أمتي جميعها ، من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ " . ثم يؤتى بالآخر فيذبحه بنفسه ، ثم يقول : " هذا عن محمد وآل محمد " فيطعمها جميعا المساكين ، [ ويأكل ] هو وأهله منهما .

رواه أحمد ، وابن ماجه .

وقال الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس في قوله : ( فانذكروا اسم الله عليها صواف ) ، قال : قيام على ثلاث قوائم ، معقولة يدها اليسرى ، يقول : " بسم الله والله أكبر ، اللهم منك ولك " . وكذلك روى مجاهد ، وعلي بن أبي طلحة ، والعمري ، عن ابن عباس ، نحو هذا .

وقال ليث . عن مجاهد : إذا عقلت رجلها اليسرى قامت على ثلاث . وروى ابن أبي نجيح ، عنه ، نحوه .

وقال الضحاك : تعقل رجل واحدة فتكون على ثلاث .

وفي الصحيحين عن ابن عمر : أنه أتى على رجل قد أناخ بدنته وهو ينحرها ، فقال : ابعثها قياما مقيدة سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم .

وعن جابر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا ينحرون البدن معقولة اليسرى ، قائمة على ما بقي من قوائمها . رواه أبو داود .

وقال ابن لهيعة : حدثني عطاء بن دينار ، أن سالم بن عبد الله قال لسليمان بن عبد الملك : قف من شقها الأيمن ، وانحر من شقها الأيسر .

وفي صحيح مسلم ، عن جابر ، في صفة حجة الوداع ، قال فيه : فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثلاثا وستين بدنة ، جعل يطعنها بحربة في يده .

وقال عبد الرزاق : أخبرنا معمر ، عن قتادة قال : في حرف ابن مسعود : " صوافن " ، أي : معقولة قياما . [ ص: ٤٢٨ ]

وقال سفيان الثوري ، عن منصور ، عن مجاهد : من قرأها " صوافن " قال : معقولة . ومن قرأها ( صواف ) قال : تصف بين يديها .

وقال طاوس ، والحسن ، وغيرهما : " فاذكروا اسم الله عليها صوافي " يعني : خالصة لله عز وجل . وكذا رواه مالك ، عن الزهري .

وقال عبد الرحمن بن زيد : " صوافي " : ليس فيها شرك كشرك الجاهلية لأصنامهم .

وقوله : ( فإذا وجبت جنوبها ) قال : ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : يعني : سقطت إلى الأرض .

وهو رواية عن ابن عباس ، وكذا قال مقاتل بن حيان .

وقال العوفي ، عن ابن عباس : ( فإذا وجبت جنوبها ) يعني : نحررت .

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : ( فإذا وجبت جنوبها ) يعني : ماتت .

وهذا القول هو مراد ابن عباس ومجاهد ، فإنه لا يجوز الأكل من البدنة إذا نحررت حتى تموت وتبرد حركتها . وقد جاء في حديث مرفوع : " ولا تعجلوا النفوس أن تزهق " . وقد رواه الثوري في جامعه ، عن أيوب ، عن يحيى ابن أبي كثير ، عن فرافصة الحنفي ، عن عمر بن الخطاب؛ أنه قال ذلك ويؤيده حديث شداد بن أوس في صحيح مسلم : " إن الله كتب الإحسان على كل شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحد أحدكم شفرته ، وليرح ذبيحته " .

وعن أبي واقد الليثي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما قطع من البهيمة وهي حية ، فهو ميتة " .

رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي وصححه .

وقوله : ( فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر ) قال بعض السلف : قوله : ( فكلوا منها ) أمر إباحة .

وقال مالك : يستحب ذلك . وقال غيره : يجب . وهو وجه لبعض الشافعية . واختلف في المراد بالقانع والمعتر ، فقال العوفي ، عن ابن عباس : القانع : المستغني بما أعطيته ، وهو في بيته . والمعتر : الذي يتعرض لك ، ويلم بك أن تعطيه من اللحم ، ولا يسأل . وكذا قال مجاهد ، ومحمد بن كعب القرظي . [ ص : ٤٢٩ ]

وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : القانع : المتعفف . والمعتر : السائل . وهذا قول قتادة ، وإبراهيم النخعي ، ومجاهد في رواية عنه .

وقال ابن عباس ، وزيد بن أسلم وعكرمة ، والحسن البصري ، وابن الكلبي ، ومقاتل بن حيان ، ومالك بن أنس : القانع : هو الذي يقنع إليك ويسألك . والمعتر : الذي يعتريك ، يتضرع ولا يسألك . وهذا لفظ الحسن .

وقال سعيد بن جبير : القانع : هو السائل ، ثم قال : أما سمعت قول الشماخ .

لمال المرء يصلحه فيغني مفاقره ، أعف من القنوع

قال : يعني من السؤال ، وبه قال ابن زيد .

وقال زيد بن أسلم : القانع : المسكين الذي يطوف . والمعتر : الصديق والضعيف الذي يزور . وهو رواية عن عبد الله بن زيد أيضا .

وعن مجاهد أيضا : القانع : جارك الغني [ الذي يبصر ما يدخل بيتك ] والمعتر : الذي يعتريك من الناس .

وعنه : أن القانع : هو الطامع . والمعتر : هو الذي يعتر بالبدن من غني أو فقير .

وعن عكرمة نحوه ، وعنه القانع : أهل مكة .

واختار ابن جرير أن القانع : هو السائل؛ لأنه من أقنع بيده إذا رفعها للسؤال ، والمعتر من الاعتزاز ، وهو : الذي يتعرض لأكل اللحم .

وقد احتج بهذه الآية الكريمة من ذهب من العلماء إلى أن الأضحية تجزأ ثلاثة أجزاء : فثلث لصاحبها يأكله [ منها ] ، وثلث يهديه لأصحابه ، وثلث يتصدق به على الفقراء؛ لأنه تعالى قال : ( فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر ) . وفي الحديث الصحيح : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس : " إني كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، فكلوا وادخروا ما بدا لكم " وفي رواية : " فكلوا وادخروا وتصدقوا " . وفي رواية : " فكلوا وأطعموا وتصدقوا " .

والقول الثاني : إن المضحى يأكل النصف ويتصدق بالنصف ، لقوله في الآية المتقدمة : ( فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ) [ الحج : ٢٨ ] ، ولقوله في الحديث : " فكلوا وادخروا وتصدقوا " .

فإن أكل الكل فقيل : لا يضمن شيئا . وبه قال ابن سريج من الشافعية . [ ص : ٤٣٠ ]

وقال بعضهم : يضمنها كلها بمثلها أو قيمتها . وقيل : يضمن نصفها . وقيل : ثلثها . وقيل : أدنى جزء منها . وهو المشهور من مذهب الشافعي .

وأما الجلود ، ففي مسند أحمد عن قتادة بن النعمان في حديث الأضاحي : " فكلوا وتصدقوا ، واستمتعوا بجلودها ، ولا تبيعوها " .

ومن العلماء من رخص [ في ذلك ] ، ومنهم من قال : يقاسم الفقراء ثمنها ، والله أعلم .

[ مسألة ] .

عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أول ما نبأ به في يومنا هذا أن نصلي ، ثم نرجع فننحر . فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا ، ومن ذبح قبل الصلاة فإنما هو لحم [ عجله ] لأهله ، ليس من النسك في شيء " أخرجاه .

فهذا قال الشافعي وجماعة من العلماء : إن أول وقت الأضحية إذا طلعت الشمس يوم النحر ، ومضى قدر صلاة العيد والخطبتين . زاد أحمد : وأن يذبح الإمام بعد ذلك ، لما جاء في صحيح مسلم : وألا تذبحوا حتى يذبح الإمام .

وقال أبو حنيفة : أما أهل السواد من القرى ونحوهم ، فلهم أن يذبحوا بعد طلوع الفجر ، إذ لا صلاة عيد عندهم لهم . وأما أهل الأمصار فلا يذبحوا حتى يصلي الإمام ، والله أعلم .

ثم قيل : لا يشرع الذبح إلا يوم النحر وحده . وقيل : يوم النحر لأهل الأمصار ، لتيسر الأضاحي عندهم ، وأما أهل القرى فيوم النحر وأيام التشريق بعده ، وبه قال سعيد بن جبير . وقيل : يوم النحر ، ويوم بعده للجميع . وقيل : ويومان بعده ، وبه قال أحمد . وقيل : يوم النحر وثلاثة أيام التشريق بعده ، وبه قال الشافعي؛ لحديث جبير بن مطعم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " وأيام التشريق كلها ذبح " . رواه أحمد وابن حبان .

وقيل : إن وقت الذبح يمتد إلى آخر ذي الحجة ، وبه قال إبراهيم النخعي ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن . وهو قول غريب .

وقوله : ( كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون ) : يقول تعالى : من أجل هذا ( سخرناها لكم ) أي : ذللناها لكم ، أي جعلناها منقادة لكم خاضعة ، إن شئتم ركبتكم ، وإن شئتم حلبتم ، وإن شئتم ذبحتكم ، كما قال تعالى : ( أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما فهم لها مالكون . وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون . ولهم فيها منافع ومشارب أفلا يشكرون ) [ يس : ٧١ ] ، [ ص : ٤٣١ ] وقال في هذه الآية الكريمة : ( كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون .

**عن ابن عمر مرفوعاً " من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك "**

لا يجوز الحلف بشيء من المخلوقات، لا بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولا بالكعبة، ولا بالأمانة، ولا غير ذلك في قول جمهور أهل العلم. بل حكاه بعضهم [١] إجماعاً. وقد روي خلاف شاذ في جوازه بالنبي صلى الله عليه وسلم، وهو قول لا وجه له بل هو باطل، وخلاف لما سبقه من إجماع أهل العلم وخلاف للأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك، ومنها ما خرجه الشيخان عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت))، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله))، ووجه ذلك أن الحالف بغير الله قد أتى بنوع من الشرك فكفارة ذلك أن يأتي بكلمة التوحيد عن صدق وإخلاص ليكفر بها ما وقع منه من الشرك. وخرج الترمذي والحاكم بإسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)) [٢]، وخرج أبو داود من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من حلف بالأمانة فليس منا))، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تحلفوا بأبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون)) أخرجه أبو داود والنسائي، وممن حكى الإجماع في تحريم الحلف بغير الله الإمام أبو عمر بن عبد البر النمري رحمه الله. وقد أطلق بعض أهل العلم الكراهة فيجب أن تحمل على كراهة التحريم عملاً بالنصوص وإحساناً للظن بأهل العلم.

وقد تغلغل بعض من سهل في ذلك بما جاء في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حق الذي سأله عن شرائع الإسلام: ((أفلق وأبيه إن صدق)).

والجواب: أن هذه رواية شاذة مخالفة للأحاديث الصحيحة لا يجوز أن يتعلق بها، وهذا حكم الشاذ عند أهل العلم، وهو ما خالف فيه الفرد جماعة الثقات، ويحتمل أن هذا اللفظ تصحيف كما قال ابن عبد البر رحمه الله، وأن الأصل ((أفلق والله))، فصحفه بعض الكتاب أو الرواة، ويحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قيل النهي عن الحلف بغير الله، وبكل حال فهي رواية فردة شاذة لا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن ينتسب بها ويخالف الأحاديث الصحيحة الصريحة الدالة على تحريم الحلف بغير الله، وأنه من المحرمات الشركية، وقد خرج النسائي بإسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه حلف باللات والعزى فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: ((قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وانفت عن يسارك ثلاثاً وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا تعد))، وهذا اللفظ يؤكد شدة تحريم الحلف بغير الله؛ وأنه من الشرك ومن همزات الشيطان، وفيه التصريح بالنهي عن العود إلى ذلك.

**روى مسلم عن طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن قال لا إلا أن تطوع وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا إلا أن تطوع وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة فقال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع قال فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلق إن صدق حدثني يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد جميعاً عن إسماعيل بن**

**جعفر عن أبي سهيل عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث نحو حديث مالك غير أنه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح وأبيه إن صدق أو دخل الجنة وأبيه إن صدق.**

قوله : ( رجل من أهل نجد نثر الرأس ) هو برفع نثر صفة لرجل وقيل يجوز نصبه على الحال . ومعنى نثر الرأس قائم شعره منتفشه .

وقوله : ( نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول ) روي نسمع ونفقه بالنون المفتوحة فيهما ، وروي بالياء المثناة من تحت المضمومة فيهما . والأول هو الأشهر الأكثر الأعراف .

وأما ( دوي صوته ) فهو بعده في الهواء ومعناه شدة صوت لا يفهم ، وهو بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء هذا هو المشهور . وحكى صاحب ( المطالع ) فيه ضم الدال أيضا .

قوله : ( هل علي غيرها قال : لا إلا أن تطوع ) المشهور فيه ( تطوع ) بتشديد الطاء على إدغام إحدى التاءين في الطاء وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى هو محتمل للتشديد والتخفيف على الحذف . قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : قوله - صلى الله عليه وسلم - : " إلا أن تطوع " استثناء منقطع ، ومعناه : لكن [ ص: ١٣٩ ] يستحب لك أن تطوع . وجعله بعض العلماء استثناء متصلًا واستدلوا به على من شرع في صلاة نفل أو صوم نفل وجب عليه إتمامه ، ومذهبنا أنه يستحب الإتمام ولا يجب . والله أعلم .

قوله : ( فأدبر الرجل وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أنقص ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : أفلح إن صدق ) قيل : هذا الفلاح راجع إلى قوله لا أنقص خاصة . والأظهر أنه عائد إلى المجموع بمعنى أنه إذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحاً لأنه أتى بما عليه ، ومن أتى بما عليه فهو مفلح ، وليس في هذا أنه إذا أتى بزيادة لا يكون مفلحاً لأن هذا مما يعرف بالضرورة فإنه إذا أفلح بالواجب فلأن يفلح بالواجب والمنسوب أولى . فإن قيل : كيف قال : لا أزيد على هذا ، وليس في هذا الحديث جميع الواجبات ولا المنهيات الشرعية ولا السنن المندوبات ؟ فالجواب أنه جاء في رواية البخاري في آخر هذا الحديث زيادة توضح المقصود قال : فأخبره رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بشرائع الإسلام ، فأدبر الرجل وهو يقول : والله لا أزيد ولا أنقص مما فرض الله - تعالى - علي شيئاً . فعلى عموم قوله بشرائع الإسلام ، وقوله : مما فرض الله علي يزول الإشكال في الفرائض .

وأما النوافل ، فقيل : يحتمل أن هذا كان قبل شرعها ، وقيل يحتمل أنه أراد لا أزيد في الفرض بتغيير صفته كأنه يقول لا أصلي الظهر خمسا وهذا تأويل ضعيف . ويحتمل أنه أراد أنه لا يصلي النافلة مع أنه لا يخل بشيء من الفرائض وهذا مفلح بلا شك وإن كانت مواظبته على ترك السنن مذمومة وتردد بها الشهادة إلا أنه ليس بعاص بل هو مفلح ناج . والله أعلم .

واعلم أنه لم يأت في هذا الحديث ذكر الحج ، ولا جاء ذكره في حديث جبريل من رواية أبي هريرة ، وكذا غير هذا من هذه الأحاديث لم يذكر في بعضها الصوم ، ولم يذكر في بعضها الزكاة ، وذكر في بعضها صلة الرحم ، وفي بعضها أداء الخمس ، ولم يقع في بعضها ذكر الإيمان ، فتفاوتت هذه الأحاديث في عدد خصال الإيمان زيادة ونقصا وإثباتا وحذفا . وقد أجاب القاضي عياض وغيره - رحمهم الله - عنها بجواب لخصه الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى وهذبه فقال : ليس هذا باختلاف صادر من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بل هو من تفاوت الرواة في الحفظ والضبط ؛ فمنهم من قصر فاقترصر على ما حفظه فأداه ولم يتعرض لما زاده غيره بنفي

ولا إثبات إن كان اقتصاره على ذلك يشعر بأنه الكل فقد بان بما أتى به غيره من الثقات أن ذلك ليس بالكل ، وأن اقتصاره عليه كان لقصور حفظه عن تمامه . ألا ترى حديث النعمان بن قوفل الآتي قريبا اختلفت الروايات في خصاله بالزيادة والنقصان مع أن راوي الجميع راو واحد وهو جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - في قضية واحدة . ثم إن ذلك لا يمنع من إيراد الجميع في الصحيح لما عرف في مسألة زيادة الثقة من أننا نقبلها هذا آخر كلام الشيخ وهو تقرير حسن . والله أعلم .

[ ص: ١٤٠ ] قوله - صلى الله عليه وسلم - : ( أفلح وأبيه إن صدق ) هذا مما جرت عادتهم أن يسألوا عن الجواب عنه مع قوله - صلى الله عليه وسلم - : من كان حالفا فليحلف بالله وقوله - صلى الله عليه وسلم - : إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم وجوابه أن قوله - صلى الله عليه وسلم - : أفلح وأبيه ليس هو حلفا إنما هو كلمة جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامها غير قاصدة بها حقيقة الحلف . والنهي إنما ورد فيمن قصد حقيقة الحلف لما فيه من إعظام المحلوف به ومضاهاته به الله سبحانه وتعالى . فهذا هو الجواب المرضي . وقيل : يحتمل أن يكون هذا قبل النهي عن الحلف بغير الله - تعالى - والله أعلم . وفي هذا الحديث أن الصلاة التي هي ركن من أركان الإسلام التي أطلقت في باقي الأحاديث هي الصلوات الخمس وأنها في كل يوم وليلة على كل مكلف بها ، وقولنا بها احتراز من الحائض والنفساء فإنها مكلفة بأحكام الشرع إلا الصلاة وما ألحق بها مما هو مقرر في كتب الفقه . وفيه أن وجوب صلاة الليل منسوخ في حق الأمة ، وهذا مجمع عليه ، واختلف قول الشافعي رحمه الله في نسخه في حق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والأصح نسخه . وفيه أن صلاة الوتر ليست بواجبة ، وأن صلاة العيد أيضا ليست بواجبة وهذا مذهب الجماهير ، وذهب أبو حنيفة رحمه الله وطائفة إلى وجوب الوتر ، وذهب أبو سعيد الإصطخري من أصحاب الشافعي إلى أن صلاة العيد فرض كفاية . وفيه أنه لا يجب صوم عاشوراء ولا غيره سوى رمضان . وهذا مجمع عليه واختلف العلماء هل كان صوم عاشوراء واجبا قبل إيجاب رمضان أم كان الأمر به ندبا ؟ وهما وجهان لأصحاب الشافعي أظهرهما : لم يكن واجبا . والثاني كان واجبا ، وبه قال أبو حنيفة رحمه الله . وفيه أنه ليس في المال حق سوى الزكاة على من ملك نصابا وفيه غير ذلك . والله أعلم

(٧) - شرح حديث

**عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اجتنبوا السبع الموبقات. قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات"**

معاني بعض الكلمات

اجتنبوا : أى أبتعدوا ولا تقربوا منهن ، والموبقات : المهلكات ، الزحف : الحرب وقت التهام الصفوف ، المحصنات : بفتح الصاد الحرائر المحفوظات من الزنا ، ويدخل فى معنى المحصنات هنا البكر

السبع الموبقات المهلكات

الموبقة الأولى : الشرك بالله ،

هو أن تجعل لله نداً فى ركن من أركان التوحيد ، ، والشرك يقابل التوحيد ، والتوحيد نوعان ، توحيد الربوبية ، وتوحيد الألوهية ( العبادة) ،

(أ\*) توحيد الربوبية : وهو توحيد الذات والصفات والأفعال ، والإعتراف بأن الله خالق كل شيء ، ومدير السموات والأرض المتصرف فيهما بقدرته وإرادته وحده ، وهو الرازق لعباده ، صاحب القدرة المطلقة ، والقيومية المطلقة

فالله واحد في ذاته ، واحد في صفاته ، واحد في أفعاله ، فلا تشابه ذاته ذوات المخلوقين ، ولا تشابه صفاته صفات المخلوقين ، ولا تشابه أفعاله أفعال المخلوقين ، فله الكمال المطلق في كل شيء ، ولا يجوز رفع مخلوق ليشابه الله في ذاته أو صفاته أو أفعاله ، بل فعل ذلك هو الشرك بعينه ،

(ب\*) توحيد الألوهية (العبادة )

وهو ثلاثة أركان ، توحيد الطاعة بقبول الحكم والتشريع منه وحده ، توحيد النسك ، بقبولها منه وإفراد الله بها ،

توحيد الولاء ( الحب والنصرة والمتابعة ) : بجعل كل ولاء تابع للولاء له ، وأن لا يتقدم الولاء لأحد على الولاء لله ، والولاء للرسول وجماعة المسلمين تبع للولاء في الله ، فمن نصر كافراً على المسلمين ، فقد أشرك في الولاء ، ومن أعان عمانياً على فصل الدين عن الحكم والتشريع أو في أى مجال من مجالات الحياة فقد أشرك بالله ونصر على دين الله ديناً غيره ، ومن رضى عن هذا وإن لم يعن فهو مشرك ، لأن الرضا بالكفر كفر

فالشرك بالله في ركن من التوحيد موبقة من الموبقات ، بل هو رأس الموبقات والمهلكات ، وقد توعده الله فاعله بالخلود في النار إلا أن يتوب في الدنيا بترك الشرك والتزام التوحيد ،

.....

السحر

وقوله " والسحر "

السحر في اللغة : هو ما خفى ولطف سببه ، وسمى السحور سحوراً لأنه يقع خفياً آخر الليل ،

قال أبو محمد المقدسى : السحر عزائم ورقى وعقد يؤثر في القلوب والأبدان ، فيمرض ، ويقتل ، ويفرق المرء عن زوجته

حكم السحر

السحر في الحقيقة كفر لأن الشيطان لا يُقدم على خدمة البشرى ، وطاعته ، إلا بأن يقدم البشرى له العبادة والتعظيم ، وهذا هو الغالب

وقد ذهب طائفة من السلف في الساحر أنه يكفر ، وبه وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد ، وقالت طائفة من أصحاب أحمد : لا يكفر إلا أن يكون في سحره شرك ، وقال الشافعى : إذا تعلم السحر قلنا له صف لنا سحرك ، فإن وصف ما يوجب الكفر مثل ما أعتقد أهل بابل من التقرب الى الكواكب السبعة ، وأنها تفعل ما يُلتمس منها فهو كافر ، أما إن كان سحره لا يوجب الكفر فإن أعتقد بإباحته كفر ، أنظر التيسير

ويرى الإمام محمد بن عبد الوهاب : أن الساحر يكفر بممارسة السحر ، قلت لأنه لا يتصور أن تطيعه الجن ، إلا بالعزائم الشركية

.....

## قتل النفس

وقوله " وقتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق " فالقتل من أكبر الكبائر ، وأعظم الأثام حتى قال بعض السلف أنه لا مغفرة فيه كالشرك ، وهو قول مرجوح والأدلة على خلافة ، ولكن هذا ينبئك عن عظم هذه الكبيرة ، وموجبات القتل في الإسلام عدة أمور

الأول : المشرك المحارب

الثاني : المرتد المبدل لدينة ، أو المرتد عن الإسلام ببدعة مكفرة ، كالبهائية والدرزية ، والنصيرية ،

أو المرتد عن الشرائع : كالعلمانيين ممن ينتسب للدين ، أو غيرهم

الثالث : النفس بالنفس ، أى القصاص ممن قتل نفساً عمداً ، ولأولياء المقتول أن يسقطوا القصاص ، ويقبلوا الدية ، والعفو هو الأفضل فى الشرع

رابعاً : الزنا بعد إحصان : وذلك إذا ثبت بإقرار الفاعل ، أو برؤية أربعة شهود عدول ، رؤية صريحة ، والرؤية الصريحة ( كالميل فى المكحلة ) فيجب إقامة الحد ، وليس لأولياء العرض إسقاط الحد

فهذه الحالات الأربع للقتل بالحق ، ويلحق بها قتل الصائل للدفاع عن النفس ، وقتل الترس إذا توجب ، وقتال أهل البغى وأهل الحرابة إذا توجب ذلك

.....

أكل الربا

وقوله " وأكل الربا "

الربا فى اللغة : الزيادة ، قال تعالى " فإذا أنزلنا عليها الماء أهترت وربت " أى زادت ، ويقال أربى فلان على فلان أى زاد عليه ،

وهو فى الشرع : الزيادة فى أشياء مخصوصة ، وهو محرم بقوله تعالى " وحرّم الربا "

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ وَلَا الْبُرَّ بِالْبُرِّ وَلَا الشَّعِيرَ بِالشَّعِيرِ وَلَا التَّمْرَ بِالتَّمْرِ وَلَا الْمِلْحَ بِالمِلْحِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ عَيْنًا بِعَيْنٍ يَدًا بِيَدٍ وَلَكِنْ بِيَعُوا الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ وَالْوَرِقَ بِالذَّهَبِ وَالْبُرَّ بِالشَّعِيرِ وَالشَّعِيرَ بِالبُرِّ وَالتَّمْرَ بِالمِلْحِ وَالمِلْحَ بِالتَّمْرِ يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْتُمْ.» وَنَقَصَ أَحَدُهُمَا الْمِلْحَ أَوْ التَّمْرَ وَزَادَ أَحَدُهُمَا: «مَنْ زَادَ أَوْ زَادَ فَقَدْ أَرَبَى.»

السنن الكبرى للبيهقي وفي ذيله الجوهر النقي (٢٧٦ /٥)

فالربا محرم فى كل مكيل أو موزون إذا بيع بجنسه متفاضلاً

وهناك ربا النسينة : وصورته أن يستقرض إنسان من آخر مالا ..على أن يعيده له فى الأجل بزيادة ولو يسيرة ، فإذا لم يوفى له به فى الأجل أرجاه الى وقت آخر بزيادة جديدة

قال تعالى

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ } [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩]

فَأَكَلَ الرِّبَا مُحَارِبَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَهِيَ حَرْبٌ سَتِطْحَنُ عِظْمَهُ ، وَلَحْمَهُ ، وَدَمَهُ ، وَتَقْدَمُهُ طَعَاماً خَبِيثاً لِلنَّارِ ، وَيُبْسُ الرِّقَارَ ، وَلَيْسَ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ كُلِّهَا تَهْدِيدٌ لِفَاعِلِهَا بِالْحَرْبِ ، كَمَا هَدَدَ أَكْلَ الرِّبَا بِالْحَرْبِ مَعَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، "فَأَذَّنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ" قَالَ بِنُ عِبَاسٍ فِي مَعْنَاهَا : أَيْ أُسْتَيْقِنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَقَالَ يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَكْلِ الرِّبَا خَذَ سِلَاحَهُ لِلْحَرْبِ ، ثُمَّ قَرَأَ " فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ"

وقال النبي صلى الله عليه وسلم عن حال أكل الربا يوم القيامة " أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً يخنق " وفي حديث آخر : لعن الله أكل الربا ومؤكله وشاهديه "

أراء في قتل أكل الربا

قال الطبري : عن ابن عباس في قوله: (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا" ، إلى قوله: (فأذنوا بحرب من الله ورسوله) : فمن كان مقيماً على الربا لا يَنْزِعُ عنه، فحَقُّ على إمام المسلمين أن يستتبيه، فإن نزح، وإلا ضُرب عنقه.

عن قتادة قوله: (وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين. فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله) أو عدهم الله بالقتل كما تسمعون، فجعلهم بهرجاً أينما تقفوا. البهرج : المباح

وعن الحسن وابن سيرين، أنهما قالوا والله إن هؤلاء الصيارفة لأكلة الربا، وإنهم قد أذنوا بحرب من الله ورسوله، ولو كان على الناس إمام عادل لاستتابهم، فإن تابوا وإلا وضع فيهم السلاح. وقال قتادة: أو عدهم الله بالقتل كما تسمعون، وجعلهم بهرجاً أينما أتوا ، فإياكم وما خالط هذه البيوع

الربا أشر المحرمات

جاء رجل الى الإمام مالك بن أنس إمام أهل المدينة فقال : يا أبا عبد الله إني رأيت رجلاً سكران يتعاقر ، يريد أن يأخذ القمر : فقلت : إمرأتى طالق إن كان يدخل جوف ابن آدم أشر من الخمر ، فقال الإمام مالك : إرجع حتى أنظر في مسألتك .

فأتاه الرجل من الغد فقال له الإمام : إرجع حتى أنظر في مسألتك ، فرجع اليه الرجل مرة أخرى ، ثم عاد اليه في الغد فقال له مالك : إمرأتك طالق لأننى تصفحت كتاب الله وسنة نبيه فلم أر شيئاً أشر من الربا ، لأن الله تعالى أذن فيه بالحرب .

ترويج الربا في النظام الرأسمالى

تحركت الجاهلية الأوروبية لاستعمار العالم بعد أن تحققت في أيديها القوة ، فلما فرضت سيطرتها وحضارتها على الأمم ، وخلق رجالاتها على شاكلتها في كل قطر وبلد نزلوه ، فرضت نظامها الإقتصادى الرأسمالى ، المشتمل على التجارة بكل محرم ، وبخس العمال حقوقهم ، وتكديس المال عند الأغنياء دون إعطاء حق للمجتمع منه ، فزاد أهل الغنى في غناهم وأهل الفقر في فقرهم ، واتسعت الهوة بين الناس ، فطائفة صغيرة تملك كل شئ ، وأغلبية فقيرة تفقد كل شئ ، حتى أدنى مقومات الحياة ،

وترتب على ذلك أن عم الخراب أكثر البلدان الواقعة تحت هذا النظام ، وأزداد الفقر بشاعة وانتشاراً ، ودخلت غالبية المال جيوب كبار الملاك وأصحاب المصانع ، ولما كان هؤلاء يعتمدون على المنتجات القادمة من الغرب ، وكان المجتمع بوجه عام يعتمد على الصناعة القادمة من الغرب ، وكانت البلاد الشرقية والإسلامية هي أسواق متسعة للتجارة الغربية ، فقد تنامت ثروة الغرب وتطورت صناعته ، فتنوعت وتوسعت المصانع الغربية ، واعتمدت على المخترعات الحديثة والسريعة ، فاحتاج ذلك الى أسواق جديدة ، فتوسعت موجة الإستعمار ، ومد النفوذ ، وكان العالم الإسلامى هو الضحية الأولى لموجات الغزوة ، ومحو الخصائص الشخصية لبلدان الإسلام ، وكلما اتسعت الأسواق زاد الإنتاج وتكدس المال في جيوب كبار المرابين الرأسماليين ، ومع كل تطور ونماء تتعاظم القوة العسكرية والتكنولوجية الغربية ، ولا يسمح مطلقاً للبلاد الإسلامية بامتلاك التكنولوجيا المتطورة ، فتظل هذه البلاد تابعة وفقيرة وفي حاجة دائمة للغرب ، وبهذه القوة العسكرية ، والنراء الإقتصادى ، والنفوذ المتنامى ، يقوم الغرب بدعم الأنظمة العلمانية المتوافقة مع أهدافه والخاضعة لسلطانة ، والتي من أهم وسائلها إستخدام الربا الذى يقوم الفكر الرأسمالى عليه ، فالربا جزء من المنظومة الشيطانية التى تقوم عليها الحكومات

الرأسمالية في الشرق والغرب ، وكلما دخلت الرأسمالية بلدا جلبت معها الربا بكافة صورة ، باعتباره ، وسيلة ناجعة لجمع الأموال ، ولا تتوقف الأنظمة الغربية وعملائها في بلادنا عن حرب الإسلام ، لأنه ليس ديناً يقوم داخل المعابد فقط ، بل هو نظام متكامل للحياة البشرية ، في جميع جوانبها ، وهو نظام لا يُظلم فيه أحد ، ولا يُبخس حقه ، مؤمناً كان أو غير مؤمن ،

### أكل مال اليتيم

قوله " وأكل مال اليتيم " يعنى التعدي فيه وعبر بالأكل لأنه أهم وجوه الإنتفاع ، قال تعالى " { إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا } [النساء: ١٠]

ولعل الفارق بين أكل مال اليتيم ، وغير اليتيم ، وجميعها محرم ، أن اليتيم لا قدرة لديه على المطالبة بحقه ، فهو في حكم العاجز الضعيف ، الذى لا يستطيع الدفع عن نفسه ، لذلك كان أكل ماله أشنع من غيره ، ..والشريعة جاءت لتحقيق مصلحة العباد ، ولذلك جعلت للصبي ولى يقوم بتصريف أموره حتى يعقل ، فإن لم يكن من أقاربه أحد يقوم بذلك ، قامت به الدولة المسلمة ، ويكون القاضى هو ولى الصغير فى هذه الحالة ، وجعلت الشريعة من الأسباب الموجبة للحجر الصغر ، لأن الصغير لنقصان عقله لا يستطيع تحديد مصلحته ، فيقوم عنه الولى

### التولى يوم الزحف

قوله " والتولى يوم الزحف " أى الهرب من وجه الكفار فى أرض المعركة ، وقت إزدحام الطائفين فى القتال ، ويكون كبيرة إذا فر الى غير فئة ، أو غير متحرف لقتال

قال تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُلْوهُمُ الْأَدْبَارَ (١٥) وَمَنْ يُولَّهُمْ يَوْمَئِذٍ ذُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ } [الأنفال: ١٥ ، ١٦]

وذكر الجصاص فى أحكام القران : فمن كان بالبعد من النبي ص - إذا انحاز عن الكفار فإنما كان يجوز له الانحياز إلى فئة النبي ص - وإذا كان معهم في القتال لم يكن هناك فئة غيره ينحازون إليه فلم يكن يجوز لهم الفرار "

وقد قيل أن هذا خاص بأهل بدر ، ولكن هذا الحديث يدل على العموم فى كل الزحوف ، فمن تولى يوم الزحف ارتكب كبيرة يستحق عليها ما ورد فى الآية ،

ويجب أن يُعلم أن التحيز الى فئة مشروط بشروطه

الأول : أن يكون هناك فئة يتحيز اليها ..ويُستكمل بعدها القتال ، أما لو كان هو الفئة الوحيدة لأهل الإيمان فلمن يتحيز ..وكذلك من كان مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فإنه لا يجوز له الفرار بحجة التحيز الى فئة ، ..لأن النبي هو فئة المؤمنين

الثانى : أن الفرار للتحيز الى فئة لا يجوز إذا كان الرجل من المسلمين فى مقابلة إثنين من الكفار ... فروي عن ابن عباس أنه قال كتب عليكم أن لا يفر واحد من عشرة ثم قلت الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا الآية فكتب عليكم، أن لا يفر مائة من مائتين، وقال ابن عباس إن فر رجل من رجلين فقد فر وإن فر من ثلاثة فلم يفر، قال الشيخ يعنى بقوله فقد فر الفرار من الزحف المراد بالآية والذي فى الآية إيجاب فرض القتال على الواحد لرجلين من الكفار فإن زاد عدد الكفار على اثنين فجانز حينئذ للواحد التحيز إلى فئة من المسلمين فيها نصره فأما إن أراد الفرار ليلحق بقوم من المسلمين لا نصره معهم فهو من أهل الوعيد المذكور فى قوله تعالى ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة فقد باء بغضب من الله " أحكام القرآن للجصاص

وقال الجصاص : وهذا الحكم عندنا ( يعنى الحنفية ) ثابت مالم يبلغ عدد جيش المسلمين اثني عشر ألفا لا يجوز لهم أن ينهزموا عن مثلهم إلا متحرفين لقتال وهو أن يصيروا من موضع إلى غيره مكابدين لعدوهم من نحو خروج من مضيق إلى فسحة أو من سعة إلى مضيق أو يكمنوا لعدوهم ونحو ذلك مما لا يكون فيه انصراف عن الحرب أو متحيزين إلى فئة من المسلمين يقاتلونهم معهم فإذا بلغوا اثني عشر ألفا فإن محمد بن الحسن ذكر أن الجيش إذا بلغوا كذلك فليس لهم أن يفرؤا من عدوهم وإن كثر عدوهم ولم يذكر خلافا بين أصحابنا فيه واحتج

بحديث الزهري عنعبيدالله بن عبدالله أن ابن عباس قال قال رسول الله ص - خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربع مائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة ولن يغلب وفي بعضها ما غلب

وذكر الطحاوي أن مالكا سئل فقيل له أيسعنا التخلف عن قتال من خرج عن أحكام الله وحكم بغيرها فقال له مالك إن كان معك اثنا عشر ألفا مثلك لم يسعك التخلف وإلا فأنت في سعة من التخلف وكان السائل له عبدالله بن عمر بن عبدالعزيز بن عبدالله بن عمر وهذا المذهب موافق لما ذكر محمد بن الحسن والذي روي عن النبي ص - في اثني عشر ألفا فهو أصل في هذا الباب وإن كثر عدد المشركين فغير جائز لهم أن يفروا منهم وإن كانوا أضعافهم لقوله ص - إذا اجتمعت كلمتهم وقد أوجب عليهم بذلك جمع كلمتهم . أحكام القرآن

وقال الأستاذ الشهيد في تفسير سورة الأنفال

إن قلب المؤمن ينبغي أن يكون راسخا ثابتا لا تهزمه في الأرض قوة ، وهو موصول بقوة الله الغالب على أمره ، القاهر فوق عباده . . وإذا جاز أن تنال هذا القلب هزة - وهو يواجه الخطر - فإن هذه الهزة لا يجوز أن تبلغ أن تكون هزيمة وفرارا . والأجال بيد الله ، فما يجوز أن يولي المؤمن خوفا على الحياة . وليس في هذا تكليف للنفس فوق طاقتها . فالمؤمن إنسان يواجه عدوه إنسانا ، فهما من هذه الناحية يقفان على أرض واحدة . ثم يمتاز المؤمن بأنه موصول بالقوة الكبرى التي لا غالب لها . ثم إنه إلى الله إن كان حيا ، وإلى الله إن كتبت له الشهادة . فهو في كل حالة أقوى من خصمه الذي يواجهه وهو يشاق الله ورسوله . . ومن ثم هذا الحكم القاطع :

{ ومن يولهم يومئذ دبره - إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة - فقد باء بغضب من الله ، ومأواه جهنم وبئس المصير } . .

ولا بد أن نقف هنا عند التعبير ذاته ، وما فيه من إيماءات عجيبة : { فلا تولوهم الأدبار } . . { ومن يولهم يومئذ دبره } . . فهو تعبير عن الهزيمة في صورتها الحسية ، مع التقييح والتشنيع ، والتعريض بإعطاء الأدبار للأعداء! . . ثم : { فقد باء بغضب من الله } . . فالمهزوم مولٌّ ومعه { غضب من الله } يذهب به إلى مأواه : { ومأواه جهنم وبئس المصير } . . في ظلال القرآن (٣/ ٣٨٠) ،

قذف المحصنات

وقوله " وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات "

المحصنات بفتح الصاد المحفوظات من الزنا ، وبكسر الصاد : الحافظات فروجهن ، وهن الحرائر العفيفات ، والبركر في الحكم كالمتروجة كما ذكر الحافظ ، إلا إن كانت دون تسع سنين .

والغافلات : أي عن الفواحش وما رُمين به ، وهو كناية عن البراءة ، أما قذف الكافرات فمن الصغائر ، قلت لأنهن مظنة الزنا ، أما اليوم فالكافرات في الغرب لا يبلغ قذفهن أن يكون صغيرة ، فالزنا هو القاعدة ، في مجتمعهم ، وهم لا يجدون به بأساً ، ولا يعدون ذلك من باب التهمة والعيب ، ونادرا جدا جدا أن تنزوج الفتاة وهي بكرًا .

(٨)- شرح حديث

**عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أتى كاهنا أو عرفا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم"**

**وايضا حديث**

**"من أتى عرفا فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوما "**

وهذا الحديث يشكل على ما تقدم ، فإن الأحاديث دلت على أن من أتى كاهنا لا يخلو من حالين :

١- أن يسأله فيصدقته ، فهذا قد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم .

٢- أن يأتيه ولا يصدقته فهذا ، لا تقبل له صلاة أربعين يوماً .

ورواية الإمام أحمد تدل على أنه إن سأله وصدقته لا تقبل له صلاة أربعين يوماً .

فلا بد من الجمع بين هذه الروايات ، وإن لم يمكن لجأنا إلى الترجيح .

أوجه الجمع بين الروايات :

المسلك الأول : الجمع بين الروايات :

ووجهه : أن من أتى الكاهن فصدقته في ادعائه بعلم الغيب فقد كفر بما أنزل على محمد ، ومن صدقه فيما أوحته إليه الشياطين لم تقبل له صلاة أربعين يوماً .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله في تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد - ( ١ / ٣٥٨ )

"قال بعضهم لا تعارض بين هذا الخبر وبين حديث من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة إذ الغرض في هذا الحديث أنه سأله معتقدا صدقه وأنه يعلم الغيب فإنه يكفر فإن اعتقد أن الجن تلقي إليه ما سمعته من الملائكة أو أنه بالهام فصدقته من هذه الجهة لا يكفر كذا قال وفيه نظر وظاهر الحديث أنه يكفر متى اعتقد صدقه بأي وجه كان لاعتقاده أنه يعلم الغيب وسواء كان ذلك من قبل الشياطين أو من قبل الإلهام لا سيما وغالب الكهان في وقت النبوة إنما كانوا يأخذون عن الشياطين وفي حديث رواه الطبراني عن وائلة مرفوعا من أتى كاهنا فسأله عن شيء حجبت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر قال المنذري ضعيف فهذا لو ثبت نص في المسألة لكن ما تقدم من الأحاديث يشهد له فإن الحديث الذي فيه الوعيد بعدم قبول الصلاة أربعين ليلة ليس فيه ذكر تصديقه والأحاديث التي فيها اطلاق الكفر مقيدة بتصديقه"

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في فتح المجيد شرح كتاب التوحيد - ( ١ / ٢٨٣ )

"من أتى كاهنا قال بعضهم لا تعارض بين هذا وبين حديث من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة هذا على قول من يقول هو كفر دون كفر أما على قول من يقول بظاهر الحديث فيسأل عن وجه الجمع بين الحديثين وظاهر الحديث أن يكفر متى اعتقد صدقه بأي وجه كان وكان غالب الكهان قبل النبوة إنما كانوا يأخذون عن الشياطين ."